الأمم المتحدة

A/C.1/70/PV.12

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة السبعون

اللجنة الأولى

الجلسة **١٢**

الخميس، ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، الساعة ١٠/٠٠.

نيويورك

الرئيس: السيد كاريل فان أوستروم . . . . . (هولندا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

البنود ٨٨ إلى ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع البنود وعرض جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تستمع اللجنة في هذا الصباح أولا إلى بقية المتكلمين بشأن مجموعة الأسلحة النووية، ثم تشرع في نظرها في المجموعة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل الأخرى. وأود تذكير جميع الوفود التي ستأخذ الكلمة بالتقيد بالحدود الزمنية، وهي خمس دقائق للبيانات الوطنية وسبع دقائق للبيانات باسم المجموعات.

أعطي الكلمة الآن لممثل كازاخستان لعرض مشروع القرار A/C.1/70/L.52.

السيد قاديروف (كازاخستان) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أؤكد لكم، سيدي الرئيس، أن وفد كازاخستان على استعداد للتعاون معكم والعمل عن كثب مع الوفود الأخرى من أجل تحقيق أهدافنا ومقاصدنا المشتركة.

من المعروف جيدا أن شعب كازاخستان عانى كثيرا خلال حقبة الحرب الباردة وسباق التسلح النووي. فقد تضرر ما يقرب من ١,٥ مليون شخص من آثار ما يزيد على ٥٠٠ تجربة نووية أجريت في موقع سيميبالاتينسك للتجارب النووية. وقد حتم الواجب الإنساني، بالاقتران مع الرؤية السياسية لقيادتنا، اتخاذ الموقف الحازم الذي اتخذه شعب كازاخستان ورئيسها، السيد نور سلطان نزاربايف، بالتخلي عن الأسلحة النووية التي كنا نمتلكها وإغلاق أحد أكبر المواقع الخاصة بتجارب الأسلحة النووية. ونتيجة للعواقب الكارثية المباشرة للتجارب النووية التي شهدها بلدي، فقد وقع على التعهد الإنساني الذي تقوده النمسا، ويود أن يساعد في زيادة الزخم من أجل التوعية العالمية به. ونؤيد تأييدا تاما تحديد يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر باعتباره اليوم الدولي للإزالة الكاملة

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

للأسلحة النووية، وندعو جميع الدول الأعضاء إلى اتخاذ إجراءات عملية للمساعدة على تنفيذ أهدافه.

إن المجتمع الدولي لا يزال ومنذ سنوات عديدة منقسما انقساما عميقا بشأن مسألة نزع السلاح النووي. ونؤمن إيمانا راسخا بأن التقدم الحقيقي في هذا المجال يتطلب التزاما جماعيا على النطاق العالمي بهدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وهو يتطلب توافقا في الآراء واهتماما حقيقيا بإيجاد أرضية مشتركة بدلا من التأكيدات الروتينية على مواقف السياسات الوطنية. ونحن واثقون بأن الوقت قد حان لتسليط الضوء على ما يقبله المجتمع العالمي باعتباره المبادئ والأهداف الأساسية في مجال نزع السلاح النووي العالمي.

وهذا هو السبب في أن كازاخستان تقدمت بمبادرة من أجل اعتماد مشروع إعلان الأمم المتحدة العالمي بشأن إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وهدفها الأساسي هو إعادة تأكيد جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على التزامها السياسي بهدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وإعداد بيان يعبر عن الأرضية المشتركة التي تتشاطرها جميع الدول بشأن مسألة نزع السلاح النووي. وبإعداد موجز تجميعي للمبادئ الأساسية التي توحد جميع الدول بشأن هدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، فإن مشروع الإعلان ينطوي على إمكانية إعادة تنشيط العملية العالمية لنزع السلاح النووي وكسر الحلقة المفرغة للانقسامات في أوساط نزع السلاح. كما أنه يمكن أن يعزز الروح المعنوية لأوساط نزع السلاح، والتي ستكون ضرورية في السنوات المقبلة إذا أردنا تعبئة الإرادة السياسية من أجل توسيع نطاق تلك الأرضية المشتركة لتشمل وسائل الوفاء بالتزاماتنا في مجال نزع السلاح.

لقد أدى الجمود المزمن في مجال نزع السلاح إلى فقدان الثقة في عملية نزع السلاح برمتها. وسيكون التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الهدف الأساسي خطوة طيبة إلى الأمام في استعادة بعض الثقة المفقودة وبناء ثقة جديدة، الأمر الذي سيساعد على طمأنة المجتمع الدولي إلى أن نزع السلاح النووي لا يحظى بالدعم كهدف فحسب، وإنما يحدث فعلا. وتم اقتراح مشروع الإعلان العالمي هذا حتى يتسنى لنا الاستفادة من ذلك التقدم المتواضع، بإظهار أن نزع السلاح النووي عالميا مسألة توحد البشرية ولا تقسمها. وهو هدف تسعى إليه الأمم المتحدة منذ فترة طويلة جدا حتى أنه أصبح جزءا من هوية المنظمة كمؤسسة. ويمكن أن يكون، بل ويجب أن يكون، مسألة توحد جميع الدول. ولهذا السبب، نحن بحاجة إلى إعلان عالمي حتى نتمكن من إنهاء الجمود في مجال نزع السلاح وبدء الرحلة العظيمة المقبلة.

وقد قدم وفد كازاخستان إلى الأمانة العامة نص مشروع قرار بشأن إعلان عالمي (A/C.1/70/L.52). ونأمل أن تؤيده جميع الدول الأعضاء ونطلب من الدول الأخرى المشاركة في تقديمه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيجيريا لعرض مشروع القرار A/C.1/69/L.55.

السيد إيجيناكا (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ، سيدي الرئيس، بالإعراب عن تقدير وفد بلدي لكم على جهودكم وقيادتكم المقتدرة، وأن أؤكد لكم وللمكتب على استمرار تعاوننا ودعمنا.

يؤيد وفد نيجيريا البيانين اللذين أدلي بهما بشأن هذه المجموعة باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/70/PV.9) ومجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/70/Pv.11). ونؤيد أيضا البيانين الذين أُدلي بها باسم مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح (انظر A/C.1/70/PV.9) ومجموعة إلغاء حالة التأهب.

ويود الوفد النيجيري، بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، عرض مشروع القرار A/C.1/70/L.55، المعنون ”معاهدة إنشاء

منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا''، بشأن الصك المعروف أيضا باسم معاهدة بليندابا. وقد عُمم بالفعل نص مشروع القرار على جميع الدول الأعضاء. ولاحظنا مع الارتياح التأييد الكاسح من جانب الوفود للقرار المتعلق بهذا الموضوع في الدورات السابقة للجمعية العامة، ونطلب دعمها المتواصل في هذا الصدد. ومرة أخرى، يساهم عرضنا لمشروع القرار في التأكيد على التزام أفريقيا القوي بالحفاظ على القارة والمناطق المتاخمة بوصفها منطقة خالية من الأسلحة النووية حقا.

ويرى الوفد النيجيري المناطق الخالية من الأسلحة النووية بوصفها وسيلة ذات مصداقية لتعزيز نهج ذي شقين لتحقيق الهدف العام المتمثل في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. ولا تكمن أهمية هذه المناطق في حقيقة أنها تحظر إنتاج الأسلحة النووية وحيازتها داخل أراضي الدول الأعضاء في كل منطقة فحسب، بل أنها، وذلك هو الأهم، تحظر نشر هذه الأسلحة داخل المناطق. وفي هذا الصدد، يود وفد بلدي أن يشدد على أنه يجب علينا أن نواصل جهودنا لكفالة الوفاء بتعهدات والتزامات خطة عمل مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، على الرغم من الانتكاسات الملحوظة التي شهدناها في إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية ومن جميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى. ولا نزال ندعو جميع أصحاب المصلحة والدول الواقعة داخل المنطقة إلى العمل على نجاحها. ونرى أن الهدف الهام والأساسي المتمثل في جعل الشرق الأوسط خاليا من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل سيتحقق من خلال إبداء القدر المناسب من الإرادة السياسية والتصميم على النجاح من جانب جميع الأطراف.

ولا تزال العواقب الإنسانية الكارثية التي يمكن أن تنجم عن الاستخدام المتعمد أو الانفجار غير المقصود للأسلحة النووية تشكل سببا يستوجب أن تتوقف بعض الدول الأعضاء عن إنكارها الذي لا داعي للخطر الوجودي الذي تمثله تلك الأسلحة على الجنس البشري والحاجة الماسة إلى معالجة مسألة حيازتها. وفي هذا السياق، نود أن نكرر إعلان الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح في عام ١٩٧٨، والذي شدد على ''إن الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على البشرية وعلى بقاء الحضارة''. (دإ-١٠/٢، الفقرة. ٤٧) وبالمثل، فإن الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ أبرزت هذه المسألة بقوة، إذ أعربت عن القلق العميق إزاء العواقب الإنسانية الكارثية لأي استخدام للأسلحة النووية. وفي هذا الصدد، تؤيد نيجيريا تأييدا قويا المبادرة وراء عقد ثلاثة مؤتمرات دولية تبرز موضوع العواقب الإنسانية للأسلحة النووية. واستنادا إلى التزام نيجيريا القوي بمبادئ نزع السلاح النووي، سندعم جميع مشاريع القرارات ذات الصلة بهذه المسألة، بما في ذلك تلك التي تسلط الضوء على الحتميات الأخلاقية لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والتدابير المماثلة.

وتشكل الأسلحة النووية وانتشارها تحديات للأمن، لا سيما في سياق حقائق الواقع الجديدة مثل التهديدات التي يمثلها الإرهاب العالمي والعابر للحدود الوطنية. ولا تزال مخاطر وقوع المواد النووية في أيدي جهات من غير الدول، بما فيها تلك المرتبطة باحتمال نقل تكنولوجيا نووية إلى الجماعات الإرهابية، تشكل مسألة تثير قلقا بالغا لدى وفد بلدي.

ونرحب بالجهود المتواصلة في هذا الصدد من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ولا سيما من خلال الدور الذي تضطلع به في رصد وتفتيش المنشآت النووية. ونحث البلدان المعنية على كفالة أنها تتقيد بضمانات الوكالة ومعاييرها وتمتثل لها في جميع الأوقات.

وفي حين استمرّت الدول الحائزة للأسلحة النووية في الإبقاء على مخزوناتها، هناك مرحلة جديدة في سباق التسلح النووي آخذة في التطور، مع اكتساب مزيد من الدول القدرة

على تطوير تلك الأسلحة. وفي حين أعلنت بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية تخفيضات في ترساناتها النووية، ما زال وفد بلدي يرى أن عبء عالم فيه آلاف من هذه الأسلحة الفتاكة غير مقبول. تشكل تلك المخزونات خطراً هائلاً على البشرية والحضارة الإنسانية بأسرها. وهذا هو السبب في أن نيجيريا قد انضمت إلى الدعوة إلى حظر جميع الأسلحة النووية، باعتبارها أسلحة الدمار الشامل الوحيدة المعروفة التي لم يتم حظرها بموجب صك قانوني دولي.

وهناك العديد من الصكوك العالمية لقياس كل من الشعور بالأخطار العديدة التي يشكلها امتلاك الأسلحة النووية على المجتمع الدولي والتقدم المحرز نحو نزع السلاح النووي في عالم اليوم. وما نفتقر إليه بوضوح هو الإرادة السياسية التي يمكن أن تكفل تنفيذه. وفي هذا السياق، يكرر وفد بلدي أنه على الرغم من الاختتام غير المرضي لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥، فيجب أن تظل التزامات الدول الأطراف في المعاهدة، بما في ذلك الاحترام المطلق لنظامها ذي الركائز الثلاث، أمرا مقدسا.

وكجزء من نهج متعدد الجوانب لنزع السلاح النووي، يواصل وفد بلدي التشديد على ضرورة تحقيق عالمية الانضمام إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية مع الأخذ في الاعتبار بالمسؤوليات الخاصة بالدول الحائزة للأسلحة النووية في هذا الصدد. لا يمكن أن يكون هناك شك في أن المعاهدة تمنح الأمل في إمكانية وقف المزيد من تطوير وانتشار الأسلحة النووية، مما يسهم في تحقيق هدف نزع السلاح النووي.

وبما أن نيجيريا دولة طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وعضو في مؤتمر نزع السلاح، فستواصل تعزيز العملية المتعددة الأطراف بالانضمام إلى الدول الأعضاء في جميع المناطق لتعرب عن تأييدها لتعزيز معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بوصفها حجر الزاوية في النظام العالمي لعدم الانتشار والآليات الأخرى لتعزيز نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. ويؤيد وفد بلدي جميع الجهود الدولية المجدية الرامية إلى تحقيق نزع السلاح النووي، بما في ذلك النوايا الحسنة لهذه اللجنة والجمعية العامة.

السيد بيريرا (سري لانكا) (تكلم بالإنكليزية): إنه لمن دواعي سروري أن أراكم تترأسون جلسة اليوم، سيدي، وسنتعاون معكم وأنتم توجهون أعمال هذه اللجنة الهامة في الأسابيع المقبلة.

نؤيد البيان الذي ألقاه ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/70/PV.9).

إن الحاجة إلى بلوغ عالم خالٍ من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل هو الآنَ أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى. ويتجسد التزام سري لانكا بإزالة التهديد الذي تشكله الأسلحة النووية في الالتزامات التعاهدية الدولية التي أخذناها على عاتقنا في مجال نزع السلاح. وفي اعتقادنا أن خطة شفافة ومستدامة وذات مصداقية لنزع السلاح النووي المتعدد الأطراف ضرورية إذا أردنا أن نحقق الهدف النهائي المتمثل في إيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية.

والإزالة التامة للأسلحة النووية هي الضمان المطلق الوحيد لعدم استعمال تلك الأسلحة أو التهديد باستعمالها. وفي هذا الصدد، فإن جميع الدول ملزمة بالتفاوض بحسن نية من أجل تحقيق هذا الهدف، الذي لا يزال غير محقق إلى حد كبير على الرغم من الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية عام ١٩٩٦. وفي حين كانت الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية مخيبة للآمال، فينبغي ألا تثني عزيمتنا. ويجب علينا أن نسعى إلى تحقيق عالم خالٍ من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشاملً. ومن الضروري حدوث تحول أساسي في العقلية المعتمدة على الأسلحة النووية إذا كان لنا أن نحقق

أهداف الركائز الثلاث لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية – وهي نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية والاستخدام السلمي للطاقة النووية.

إن تعزيز نظام معاهدة نزع السلاح أمر أساسي إذا أردنا أن نكفل نظاماً يستند إلى قواعد محددة لنزع السلاح النووي. وفي هذا الصدد، تود سري لانكا أن تذكر، وتؤكد مجدداً دعمها، التوصيات الرئيسية للجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل، وهي القيمة القصوى للتعددية والأهمية الإجمالية للمعاهدات والقانون الدولي في تحقيق هدف نزع السلاح.

ولا تزال سري لانكا ملتزمة بالعمل مع الدول وأصحاب المصلحة الآخرين لجعل نزع السلاح النووي ممكن التحقيق وجعل الاستخدامات السلمية للتكنولوجيا النووية في متناول اليد. وكما هو الحال مع سائر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، نرى أن لدينا حقاً غير قابل للتصرف في الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية، على النحو المنصوص عليه في المادة الرابعة من المعاهدة. وبالمثل، تقع على عاتق الدول الحائزة للأسلحة النووية مسؤولية واضحة لاتخاذ تدابير فعالة لإزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف، على النحو المنصوص عليه في المادة السادسة. ولذا فمن المحتم أن تنفذ ذلك الالتزام بحسن نية. وعلينا أن نعترف بالروابط التي لا تنفصم بين نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، وندعو جميع الدول الأطراف للشروع في تنفيذ الخطوات العملية الثلاث عشرة المعتمدة في مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، بما في ذلك مبدأ اللارجعة.

وبينما ينبغي مواصلة الجهود من أجل تحقيق هدف نزع السلاح العام والكامل، شهدنا نموذجاً جديداً في الخطاب النووي يجعل من الضروري أن نكفل تحقيق نزع السلاح النووي استناداً إلى المعايير الإنسانية. أعقب ذلك تركيز المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠ على الإعراب عن القلق إزاء العواقب الإنسانية الكارثية لاستعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وقد أحرز هذا التحرك الآن تقدماً مطرداً. تقدر سري لانكا العمل الذي يجري الاضطلاع به في هذا المجال، بما في ذلك من جانب المجتمع المدني والمجامع الفكرية، وتؤيد تأييداً تاماً هذه المبادرة.

وكجزء من أولوياتنا في مجال نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، فالتصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بات يُنظر إليه الآن على أنه أمر حتمي. وكررت سري لانكا في مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ التأكيد على أنها تتحرك صوب التصديق على المعاهدة في أقرب وقت ممكن. وفي الوقت نفسه، نخطط لعدد من أنشطة الدعم مع منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في السنوات القادمة، مع برنامج تدريب إقليمي على التفتيش الموقعي من المقرر عقده في نهاية هذا العام، وهذا من مظاهر التزامنا بتحقيق الأهداف التي حددتها معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

ولا يمكن المغالاة في التأكيد على الدور المتزايد الأهمية للأمن النووي في حقبة لا تزال فيها إمكانية وصول المواد والتكنولوجيات النووية إلى أيدي جهات فاعلة من غير الدول واضحة وخطيرة. إن ظهور أشكال جديدة من الإرهاب، بما في ذلك الإرهاب الحاسوبي والنزاعات غير المتكافئة والأنواع الجديدة من الأسلحة المتطورة يجعل من السيناريو الذي يتطوّر أمراً ينذر بالخطر. وندعو إلى تقديم الدعم لآلية الضمانات التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، بما في ذلك نظامها للحالات الطارئة والإبلاغ عن الحوادث. إن اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية هي محور الهيكل القانوني للأمن النووي. وبالإضافة إلى ذلك، توفر الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي إطاراً قانونياً شاملاً للحيلولة دون وقوع المواد النووية في أيدٍ غير مشروعة وللتعامل مع حالات الأزمات في هذه الأوضاع المحتملة.

ونؤيد إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ونعتبر هذه المناطق شكلاً من أشكال شبكات الأمن المؤكد المتبادل بين الأعضاء. ويمتد دعمنا خاصة إلى الدعوة إلى إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل. ونود أيضاً أن نشدد على أهمية التثقيف بشأن السلام ونزع السلاح. وفي هذا السياق، نود أن نستشهد بالمبادرة التي اتخذها في سري لانكا سي جي ويرامانتري، وهو قاض سابق في محكمة العدل الدولية، لتأسيس مركز ويرامانتري الدولي للتعليم وبحوث السلام في عام ٢٠٠١. وهناك حاجة كبيرة إلى دعم التثقيف في مجال نزع السلاح، ولا سيما في البلدان النامية، وتوفير الخبرة اللازمة لفهم وتحليل الاتجاهات والتطورات الجديدة في مجال نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، بما في ذلك الديناميات والخصوصيات للمناطق الخالية من الأسلحة النووية.

وفي الختام، تأمل سري لانكا وطيد الأمل في أن تستجمع جميع الدول الشجاعة لإبداء الإرادة السياسية وروح المبادرة التي لا غنى عنها إذا أردنا أن نوجد عالماً خالياً من الأسلحة النووية.

السيدة باركر – ماناسي (جزر مارشال) (تكلمت بالإنكليزية): باسم حكومة وشعب جمهورية جزر مارشال، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئكم، سيدي، على توليكم رئاسة اللجنة الأولى. كما نود أن نعرب عن تأييدنا للبيان الذي أدلى به أمس ممثل بالاو (انظر A/C.1/70/PV.11).

شهدت جمهورية جزر مارشال ٦٧ تجربة من تجارب الأسلحة النووية بين عامي ١٩٤٦ و ١٩٥٨. وكان إجمالي الوزن الطنّي لتجارب الولايات المتحدة في جزر مارشال أكبر بـ ١٠٠ ضعف من مجموع الوزن الطنّي للتجارب النووية الجوية في موقع إجراء التجارب في نيفادا. وبحلول ثمانينيات القرن العشرين، كانت الآثار الصحية جلية جراء التساقط الذري والتعرض للإشعاع من ما مجموعه ٦٧ قنبلة أسقطت في جزر مارشال، حيث كانت معدلات الإصابة بالسرطان بين سكان جزر مارشال تزيد عنه بين مواطني الولايات المتحدة بما يتراوح بين ٢ و ٣٠ ضعفاً، على نحو ما هو موثق في استقصاء صحي مستقل أجري في الفترة من ١٩٨٥ إلى ١٩٨٩ على يد الدكتورة روزالي بيرتل والمعهد الدولي المعني بالصحة العامة.

وقد تم تسجيل عدد كبير وغير عادي لاضطرابات الغدة الدرقية، بحلول منتصف التسعينات، في جميع أنحاء جزر مارشال وليس فقط في مجتمعات شمال جزيرة رونجيلاب واتريك، حيث ركز علماء الولايات المتحدة جهودهم في مجال البحوث الطبية. وقد أصبح شعب جزر مارشال شاهدا على القدرة التدميرية التي لا يمكن السيطرة عليها للأسلحة النووية وطابعها العشوائي. ونعتقد اعتقادا راسخا، في ذلك السياق، بأنه يجب على المجتمع الدولي أن يبرز أهمية فهم الآثار الإنسانية للأسلحة النووية وللمناقشات المستندة إلى الوقائع بشأن آثار الأسلحة النووية التي جرت في المؤتمرات الثلاثة المعنية بالأثر الإنساني. كما نحث المجتمع الدولي كذلك على الإقرار بأنه ينبغي ألا تستخدم الأسلحة النووية أبدا مرة أخرى تحت أي ظرف من الظروف. ولذلك نرحب بمشروع القرار الذي قدمته النمسا (A/C.1/70/PV.9) بشأن العواقب الإنسانية المترتبة عن الأسلحة النووية.

إننا نتشاطر الآراء – باعتبارنا بلدا شهد القدرات التدميرية للأسلحة النووية – مع زملائنا من جنوب أفريقيا بشأن الضرورة الأخلاقية لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، على النحو المبين في مشروع قرار الأمس (A/C.1/70/L.40) ونتفق، من بين أمور أخرى، مع تأكيد مشروع القرار على أن الأسلحة النووية تشكل تهديدا عالميا ويجب القضاء عليها في أقرب وقت ممكن، إذ أن سلاحا نوويا واحدا هو أكثر مما ينبغي، ناهيك عن آلاف الرؤوس الحربية – التي لا يزال

عدد كبير منها في حالة تأهب شديد – التي تشكل حاليا الترسانة النووية العالمية. كما إننا نتفق مع مشروع القرار بأن المناقشات والقرارات والإجراءات المتعلقة بالأسلحة النووية يجب أن تركز على آثار هذه الأسلحة على البشر والبيئة التي يعتمد عليها الجميع، ويجب أن تسترشد بوعي بشأن المعاناة التي لا توصف والضرر غير المقبول الذي تسببه؛ وأنه يجب إيلاء اهتمام أكبر للتأثير على المرأة، وأهمية مشاركة المرأة في هذه المناقشات والقرارات والإجراءات.

إن جمهورية جزر مارشال تشعر بخيبة أمل بالغة إزاء نتائج مؤتمر الأطراف لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام ٢٠١٥. فقد سلمت الغالبية العظمى للأطراف في المؤتمر الاستعراضي بأن سرعة الوفاء بالتزامات نزع السلاح النووي كانت بطيئة وغير مقبولة. إن الوضع الراهن في مجال نزع السلاح النووي، ببساطة أمر غير مقبول. ونؤكد أنه يجب أن تعمل جميع الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على تنفيذ التزاماتها بموجب المادة السادسة من المعاهدة، مع تحديد واتباع تدابير فعالة لسد هذه الثغرة القانونية لحظر وإزالة الأسلحة النووية والتعاون مع جميع أصحاب المصلحة لتحقيق هذا الهدف. ولذلك، فإننا نؤيد مشروع القرار (A/C.1/70/L.38) الذي قدمته النمسا بشأن التعهد الإنساني بحظر الأسلحة النووية وإزالتها.

وتصادف هذا العام الذكرى السنوية السبعين لقصف هيروشيما وناغازاكي بالقنابل الذرية، وتأسيس الأمم المتحدة. وفي أول قرار للمنظمة (القرار ١ (د-١))، شدد أسلافنا على الحاجة إلى إنشاء عالم خال من الأسلحة النووية. ولكن على الرغم من النداءات المستمرة من أجل اتخاذ إجراء والمئات من قرارات الجمعية العامة اللاحقة، لم يتخذ ما يكفي من إجراءات. وقد عرقل توافق الآراء في مؤتمر نزع السلاح على مدى عقدين من الزمن.

لقد حان الوقت لكي تتخذ جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إجراء بهدف التفاوض من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، على النحو الذي تأكده قضايانا في محكمة العدل الدولية. ولذلك، فإننا نحث جميع الدول على المشاركة في محافل متعددة الأطراف مناسبة للتداول بشأن التدابير الفعالة التي نحتاجها والتفاوض عليها لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية. ونشدد على أن أيا من هذه المنتديات لا ينبغي أن تعمل بموجب قاعدة إجماع جامدة، وأن تتيح سبلا لمشاركة المجتمع المدني مشاركة كاملة. ونرحب، في ذلك السياق، بمشروع القرار A/C.1/70/L.13، بشأن المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، الذي قدمه زملاؤنا من المكسيك، والنمسا، وشيلي، وكوستاريكا، وأيرلندا، ونيجيريا، والفلبين، وجنوب أفريقيا، وأوروغواي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية كي يعرض مشروعي القرارين A/C.1/70/L.23 و A/C.1/70/L.28.

السيد روباتجازي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/70/PV.9).

وتؤكد جمهورية إيران الإسلامية على ضرورة الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، باعتبارها شرطا للأمن الدولي والتزاما بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. إن أفضل وصف للحالة الراهنة فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي هو أنه يُظهِر انعداما تاما لأي تقدم. ولم يتمكن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥، نتيجة لمعارضة أقلية صغيرة من الدول، من الخروج بوثيقة ختامية موضوعية. ونحن نعلق أهمية كبرى على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بوصفها حجر الزاوية في نزع السلاح النووي ونظام عدم

الانتشار. ومن المهم جدا أن نتابع بقوة تنفيذ التزامات نزع السلاح النووي المتفق عليها في المؤتمرات الاستعراضية.

وفي ذلك السياق، قدم وفد جمهورية إيران الإسلامية مشروع قرار يقدم مرة كل سنتين بعنوان ”متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠“، سيصدر فيما بعد بوصفه الوثيقة A/C.1/70/L.23. والنص مماثل لنص قرار سابق اتخذته الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين في عام ٢٠١٣، مع بعض التحديثات التقنية فقط كي تعكس نتائج المؤتمر الاستعراضي عام ٢٠١٥. ويدعو مشروع القرار إلى التنفيذ الكامل وغير الانتقائي لالتزامات نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمرات استعراض معاهدة عدم الانتشار للأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠ .

إن الاستياء الذي لم يسبق له مثيل الذي أعرب عنه في جلسة الجمعية العامة الرفيعة المستوى المعنية بنزع السلاح النووي في عام ٢٠١٣ (انظر A/68/PV.11) وفي مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥، يشهد على إحباط المجتمع الدولي والدول غير الحائزة للأسلحة النووية الشديد من عواقب نهج التجزئة الحالي لنزع السلاح النووي. وفد أخفق هذا النهج التدريجي في الوفاء بوعوده، ولا تزال هناك آلاف الأسلحة النووية التي تهدد بإفناء البشرية، سواء عن قصد أو غير قصد. وكما اقترحت حركة عدم الانحياز التي تضم في عضويتها ١٢٠ دولة في عام ٢٠١٣، فإن حل الحالة الراهنة غير المقبولة هو بدء مفاوضات في أقرب وقت ممكن بشأن اتفاقية نووية شاملة تحظر الأسلحة النووية وتنص على تدميرها تدميرا يمكن التحقق منه في غضون فترة زمنية محددة.

لقد استمعنا إلى حجج الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن استحالة اتباع نهج شامل لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية، غير أنها بعيدة عن أن تكون مقنعة. وتتعارض هذه الحجج التي لا تنتهي مع الاستنتاج الذي توصلت إليه محكمة العدل الدولية في فتواها الصادرة في عام ١٩٩٦ بتأكيد الالتزام بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي. كما تتجاهل الحجج كذلك حقيقة أن اتباع نهج شامل مماثل قد نجح في تحقيق القضاء على فئات كاملة من الأسلحة البيولوجية والكيميائية، ما كان يبدو في البداية غير مجد وطموح للغاية غير أنه تحقق أخيرا من خلال حشد إرادة سياسية حقيقية. وإذا كانت الدول الحائزة للأسلحة النووية لا يمكنها أن تستجمع إرادة سياسية مماثلة وإجراء تغيير جذري لنهجها تجاه نزع السلاح النووي، فإن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية قد لا تستمر للسنوات المقبلة.

فالدول الحائزة للأسلحة النووية تلقي باللوم سريعا على الظروف الأمنية في عدم إحراز تقدم بشأن نزع السلاح النووي. غير أن استمرار غياب أي إرادة سياسية للتخلي عن مذاهب واستراتيجيات الردع النووي وتوازن الرعب النووي، التي لا معنى لها إلا في إطار النموذج الأمني الخاطئ والبالي، هو الذي يكمن في صميم المأزق الذي نواجهه في مجال نزع السلاح النووي. إن استمرار وجود الأسلحة النووية هو العقبة الرئيسية أمام التخلي عن النموذج غير الحكيم والاستعاضة عنه بنظام الأمن العالمي الشامل الذي لا مكان للأسلحة النووية فيه. وعلى الرغم من حدوث بعض التخفيضات، فإنها محدودة وقابلة للانتكاس. وإذ أن مجرد تأكيد الدول الحائزة للأسلحة النووية التزامها بتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية أمر جدير بالترحيب، فمن الواضح أنه غير كاف ولا يعادل الامتثال لالتزاماتها بنزع السلاح النووي بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

إن الشعور بالإحباط إزاء عدم إحراز تقدم بشأن نزع السلاح النووي قوي وبالغ. ومع ذلك، ينبغي إلا نسمح له

بالتحول إلى تشاؤم وتقصير في السعي إلى تحقيق التنفيذ الكامل لالتزامات نزع السلاح النووي أو ليؤدي بنا إلى اللجوء إلى الإجراءات التي ستؤدي على الأرجح إلى زيادة الانقسام بين الدول الأطراف في المعاهدة.

بدلا من ذلك، بينما نقترب من مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بنزع السلاح النووي لعام ٢٠١٨، وندخل في عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٢٠، نحن بحاجة إلى إعادة الانخراط بشكل إيجابي في طريقة مركزة ومحددة لممارسة الضغط من أجل إحراز تقدم في تحقيق التزامات نزع السلاح النووي. ونعتقد اعتقادا قويا أن عملية منفتحة وشاملة وقائمة على توافق الآراء، في إطار الأمم المتحدة، قادرة على تأمين أوسع مشاركة ممكنة من الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مسعى مجدٍ وعالمي بحق لتحديد تدابير فعالة واتخاذها بشأن نزع السلاح النووي، بما في ذلك الأحكام القانونية اللازمة لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية وصونه.

وتحقيقا لتلك الغاية، قدّم وفد جمهورية إيران الإسلامية في هذه الدورة للجنة الأولى مشروع قرار بعنوان ”التدابير الفعالة لنزع السلاح النووي“، سيصدر بوصفه الوثيقة A/C.1/70/L.28. ووفقا لمشروع القرار، سوف يُنشأ فريق عامل مفتوح باب العضوية للاجتماع في نيويورك على مدى ثلاث دورات، فترة كل منها ١٠ أيام عمل، وذلك في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. ويدعو مشروع القرار جميع الدول إلى المشاركة بنشاط في عملية مفتوحة وجامعة.

وحرصا على الوقت، وبالنظر إلى حقيقة أنني بلغت الحد الزمني، فلن أقرأ ما تبقى من بياني. بدلا من ذلك، فإن البيان سينشر مكتوبا على الورق بكامله.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن دولة الكرسي الرسولي التي تحظى بمركز المراقب.

السيد سالفيا (الكرسي الرسولي) (تكلم بالإنكليزية): يتقدم وفد بلدي إليكم بالتهنئة، السيد الرئيس، وأنتم تقودون اللجنة الأولى التي يتصف عملها بأهمية حاسمة بالنسبة إلى ولاية الأمم المتحدة، بغية تحقيق المزيد من السلام والاستقرار في العالم.

في مستهل الدورة السبعين للجمعية العامة، خاطبها البابا فرانسيس وتكلم مباشرة عن التحديات التي نواجهها في اللجنة الأولى. وقال إن

> ”النزعة المتواجدة على الدوام إلى السماح بانتشار الأسلحة، لا سيما أسلحة الدمار الشامل، كما هي حال الأسلحة النووية“ (A/70/PV.3، الصفحتان ٦ و ٧) تتعارض مع أسس الإطار القانوني الأساسي المنصوص عليه في ديباجة ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة ١ منه، وترفضها بالفعل. وأكد البابا أن
>
> ”نظام الاخلاقيات والقوانين القائم على التهديد بالدمار المتبادل وإمكانية القضاء على البشرية بأسرها يشكل تناقضا من حيث المفهوم وإهانة لكامل بنيان الأمم المتحدة التي ستتحول إلى مجموعة من الأمم يوحدها الخوف وانعدام الثقة. ويجب علينا أن نعمل جاهدين لبناء عالم خالٍ من الأسلحة النووية من خلال تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، نصًّا وروحًا، حتى يتحقق الحظر التام لهذه الأدوات“ (المرجع السابق أعلاه).

ومع التذكير بكلمات البابا فرانسيس، وملاحظة فشل المؤتمر الاستعراضي التاسع للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في الاتفاق على وثيقة ختامية، فإن الكرسي الرسولي يود أن يؤكد مرة أخرى أن الردع النووي وخطر التدمير المتبادل المؤكد لا يتوافقان مع أخلاقيات الأخوّة والتعايش السلمي بين الشعوب وبين الدول، ويتعارضان معها.

ونحن ندرك مع الشعور بالألم أن بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية يترنح، رغم الجهود الهامة التي سُلّط عليها الضوء في المؤتمر التاسع المعني بتيسير دخول المعاهدة حيز النفاذ، الذي انعقد قبل أسبوعين، عملا بالمادة الرابعة عشرة من المعاهدة. وهذه الخطوة نحو عالم خال من الأسلحة النووية هي خطوة طال انتظارها.

وبالمثل، فإن بدء المفاوضات للإلزام بوقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية يترنح في مؤتمر نزع السلاح. وقد منع هذا الفشل إنشاء هيئة فرعية يمكنها أن تنظر في العديد من جوانب نزع السلاح النووي التي تتطلب تلك المداولات، على الرغم من عدم وجود ولاية لها للتفاوض بشأن اتخاذ خطوات إضافية أو بناء لبنات في تلك الهيئة. علاوة على ذلك، فإنه لم يتبين بعد ما إذا كانت الجمعية العامة ستقرر إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية تكون له ولاية مماثلة. وكلا الخيارين تضمنهما مشروع الوثيقة الختامية غير المعتمد للمؤتمر الاستعراضي التاسع لمعاهدة عدم الانتشار، ولا يُعرف أن أحدا منهما شكّل عقبة أمام الاتفاق. ويتحتم على الأمم المتحدة أن تضاعف جهودها للنهوض بهذه العمليات الجارية منذ عقود، ولكنها تحتضر في الوقت الراهن، وهي التي تهدف إلى مواصلة الحد من دور الأسلحة النووية في مجال الأمن الدولي.

وعلى الجانب الآخر من الصورة، ينوّه الكرسي الرسولي ويرحب بالنجاح المستمر في تنفيذ المعاهدة الجديدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن التدابير الرامية إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة ستارت الجديدة)، التي يتواصل بموجبها خفض أعداد الأسلحة النووية. كما يحيط علما على نحو إيجابي بخطة العمل الشاملة المشتركة بين إيران، والأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، وألمانيا، والاتحاد الأوروبي. فلأول مرة منذ سنوات عديدة، هناك من الأسباب ما يدعو إلى الأمل في أن الشواغل والتوترات الناجمة عن برنامج الطاقة النووية في إيران قد تتبدد بفعل تنفيذ خطة العمل.

ومع هذه التطورات الإيجابية الجارية، ينبغي أن يكون ممكنا توليد الزخم اللازم للمفاوضات بغية زيادة خفض مخزونات الدول الحائزة للأسلحة النووية، سواء على الصعيد الثنائي أو من خلال عملية أوسع نطاقا، ووقف المزيد من تراكم تلك الترسانات النووية في الدول الحائزة للأسلحة النووية التي ليست أطرافا في معاهدة عدم الانتشار، وبالتالي التمكن من تحديد الحدود القصوى لأعداد الأسلحة النووية على الصعيد العالمي.

وبالمثل، فإن اللجنة الأولى لها مصلحة قوية في إرساء العملية التي طال انتظارها والدفع بها قدما بعزم أكبر بغية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. والتوترات والصراعات في الشرق الأوسط تستدعي منا بذل جهود عاجلة من أجل دعم التعاون في المنطقة، وكذلك في مناطق أخرى من العالم.

وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة ونزع السلاح هي عناصر حيوية في تعزيز الأمن والاستقرار العالميين. فبدونها، يصبح تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (القرار ٧٠/١) المعتمدة للتو معرّضا للخطر. ويشارك الكرسي الرسولي جميع الأشخاص ذوي النوايا الحسنة في السعي إلى مستقبل يكون فيه خطر الكوارث النووية قد تم القضاء عليه، واستخدام القوة لحل الصراعات بين الدول ازداد تراجعا، عملا باتفاقات يمكن التحقق منها.

وكما كتب البابا فرانسيس بمناسبة المؤتمر الثالث المعني بالآثار الانسانية للأسلحة النووية، فإنه

”من اللازم وجود أخلاقيات عالمية إذا كان المراد أن نقلل من الخطر النووي، وأن نعمل على تحقيق نزع السلاح النووي“.

وبغية تعزيز الأخلاقيات العالمية، يجب أن نشجع الدول والمجتمع المدني على مواصلة المبادرات الرامية إلى تعميق فهم الآثار الإنسانية الخطيرة الناجمة عن استخدام الأسلحة النووية. وهذه المبادرات لا ينبغي تشجيعها فحسب، وإنما ينبغي أيضا اعتبارها ضرورية إذا أردنا بناء الوعي العام تجاه الحتمية الأخلاقية للتخلص من الأسلحة النووية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير بشأن مجموعة الأسلحة النووية.

تبدأ اللجنة الآن نظرها في مجموعة ”أسلحة الدمار الشامل الأخرى“.

السيد إيسنومو (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): يسعدني أيما سعادة أن أتكلم بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز بشأن الموضوع الهام جدا لهذه المجموعة.

إن حركة بلدان عدم الانحياز، إذ تدرك ما لأسلحة الدمار الشامل الموجودة من خطر على البشرية، ولا سيما الأسلحة النووية، وإذ تبرز الحاجة إلى إزالة هذه الأسلحة بشكل تام، تؤكد مجددا على ضرورة منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل، وتؤيد بالتالي ضرورة رصد الحالة وإطلاق العمل الدولي حسب الاقتضاء.

وإن بلدان الحركة الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة تلاحظ مع الارتياح التنفيذ الفعال للاتفاقية بوصفها المعاهدة الوحيدة الشاملة المتعددة الأطراف لحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل، وتوفير نظام للتحقق، وتعزيز استخدام المواد الكيميائية للأغراض السلمية. وهي تدعو جميع الدول الأطراف المعنية الحائزة للأسلحة النووية إلى كفالة التدمير الكامل لأسلحتها الكيميائية المتبقية ضمن الموعد النهائي الذي جرى تمديده، وتدعو جميع الدول التي لم توقّع أو تصدّق بعد على الاتفاقية أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن بهدف تحقيق عالميتها.

ومع إيلاء الاحترام الواجب لضحايا الأسلحة الكيميائية وأسرهم، تشدد الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية على أهمية تحقيق مستوى عال من التأهب والحفاظ عليه في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بغية توفير ما يلزم من المساعدة والحماية في الوقت المناسب ضد استخدام الأسلحة الكيميائية أو التهديد باستخدامها، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى ضحايا هذه الأسلحة.

تدعو دول حركة عدم الانحياز الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية إلى تعزيز التعاون الدولي في ميدان الأنشطة الكيميائية لأغراض غير محظورة بموجب الاتفاقية، من دون أي تمييز أو قيد. وفي ذلك الصدد، تعلق الحركة أهمية كبيرة على إقرار الدول الأطراف في الاتفاقية خطة عمل بشأن المادة الحادية عشرة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والتكنولوجية في الدول الأطراف بهدف التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لجميع أحكام المادة الحادية عشرة.

وترى دول الحركة الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة أن الاتفاقية تمثّل عنصرا هاما في الهيكل القانوني الدولي المتعلق بأسلحة الدمار الشامل. وتسلّم أيضا بأن عدم وجود نظام للتحقق ما زال يشكّل تحديا لفعالية الاتفاقية. وتدعو إلى استئناف المفاوضات المتعددة الأطراف الرامية إلى إبرام بروتوكول ملزم قانونا وغير تمييزي يتناول جميع مواد الاتفاقية على نحو متوازن وشامل، لتعزيز الاتفاقية على نحو مستدام، بما في ذلك من خلال تدابير التحقق. وتحض الطرف الذي يرفض المفاوضات على إعادة النظر في سياساته. وعلاوة على ذلك، تشدد دول الحركة على ضرورة تعزيز التعاون والمساعدة والتبادل على الصعيد الدولي، ومن دون قيود في العوامل البيولوجية والتكسينية، والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية من دون أي تمييز، وفقا لأحكام الاتفاقية.

وعلاوة على ذلك، فإن دول حركة عدم الانحياز الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية تتطلع إلى نجاح المؤتمر الاستعراضي لاتفاقية الأسلحة البيولوجية في عام ٢٠١٦.

تهيب حركة عدم الانحياز بجميع الدول الأعضاء دعم الجهود الدولية الرامية إلى منع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، وتحض جميع الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير وطنية وتعزيزها، حسب الاقتضاء، لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد والتكنولوجيات المتصلة بتصنيعها.

وفي سياق القرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٩٧٧ (٢٠١١) التي اتخذها مجلس الأمن في المجالات التي تشملها المعاهدات المتعددة الأطراف بشأن أسلحة الدمار الشامل، تؤكد الحركة ضرورة كفالة ألا تقوض أي من الإجراءات التي يتخذها مجلس الأمن ميثاق الأمم المتحدة أو المعاهدات المتعددة الأطراف القائمة بشأن أسلحة الدمار الشامل، أو المنظمات الدولية المنشأة في ذلك الصدد، أو تقويض دور الجمعية العامة. وتحذّر الحركة من مغبة الممارسة المستمرة لمجلس الأمن باستخدام سلطته لتحديد المتطلبات التشريعية للدول الأعضاء في تنفيذ قراراته. وفي هذا الصدد، تشدد الحركة على ضرورة تصدي الجمعية العامة بطريقة شاملة لمسألة حيازة الجهات الفاعلة من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل، مع الأخذ في الاعتبار آراء جميع الدول الأعضاء.

السيدة كاريون (أوروغواي) (تكلمت بالإسبانية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن اتحاد أمم أمريكا الجنوبية.

بالنيابة عن الدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية أود التذكير بأن بلداننا في الإعلان الخاص بالأمن في الأمريكيتين، الموقع في عام ٢٠٠٣، صرحت بأن هدفنا ”جعل الأمريكتين منطقة خالية من الأسلحة البيولوجية والكيميائية“. وبصورة مماثلة، من خلال القرار الذي اتخذته الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية، قررنا بالإجماع

”الوفاء بصورة ملموسة بالالتزام المشترك للدول الأعضاء بجعل الأمريكيتين منطقة خالية من الأسلحة البيولوجية والكيميائية.“ (منظمة الدول الأمريكية القرار ٢١٠٧ (XXXV - O/05)، الفقرة. ١)

إن دول اتحاد أمم أمريكا الجنوبية تدين بشدة وجود الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وتكرر أن استخدامها يشكل جريمة ضد الإنسانية. ويجب منع العواقب الكارثية لاستخدامها من خلال إزالتها الكاملة. ويؤكد الاتحاد مجددا التزامه بحظر تطوير وإنتاج وحيازة ونقل وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية، وبإزالتها الكاملة، على النحو المتفق عليه في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. ونؤيد أيضا تنفيذها الكامل والفعال وغير التمييزي، ونشجع على مواصلة العمل نحو إضفاء الطابع العالمي عليها.

كما كررنا خلال مؤتمر القمة السابع لاتحاد أمم امريكا الجنوبية في باراماريبو، تعتبر منطقتنا استخدام الأسلحة الكيميائية بجميع أشكالها جريمة من جرائم الحرب وجريمة ضد الإنسانية، وتؤكد ضرورة معالجة هذه المسألة من منظور القانون الدولي بطريقة نزيهة وشفافة. ونغتنم هذه الفرصة أيضا لكي ندين بشدة أي استخدام للمواد الكيميائية السمية، مثل استخدام مادة الكلور كسلاح. ويقر الاتحاد بالتقدم الهام الذي أحرز في إزالة برنامج الأسلحة الكيميائية السوري، ونكرر أهمية القرار الذي اتخذه المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ بشأن تدمير الأسلحة الكيميائية السورية، حسب ما أقره قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣). وفي هذا الصدد، نرحب بالجهود التي تبذلها البعثة المشتركة للأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وبقرار مجلس

الأمن ٢٢٣٥ (٢٠١٥) المتخذ بالإجماع في آب/أغسطس ٢٠١٥لإنشاء آلية لتحديد المسؤولين عن استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا.

وترحب دول اتحاد أمم أمريكا الجنوبية مع التقدير بتصديق ميانمار على الاتفاقية وانضمام أنغولا إلى الاتفاقية. وبينما نرحب بتزايد مشاركة الدول في الاتفاقية، ندعو الدول التي لم تنضم إليها بعد، أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن. كما نعرب عن تقديرنا للجهود التي تبذلها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في تعزيز عالمية الاتفاقية والتنفيذ الكامل لجميع أحكامها. ونعيد التأكيد على أهمية الاتفاق الذي تم التوصل إليه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، والذي وضع إطارا للانتهاء من تدمير الترسانات الكيميائية المتبقية، للحفاظ على سلامة الاتفاقية ومصداقية منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وفي ذلك الصدد، نهيب بالبلدان الحائزة لأسلحة كيميائية أن تتقيد بالتزاماتها بموجب الأحكام المنصوص عليها في الاتفاقية وأن تعمل على تدمير ترساناتها ضمن الإطار الزمني المتفق عليه. ونهيب أيضا بجميع الدول التي قد تمتلك أسلحة كيميائية بأن تعمل على إزالتها والانضمام إلى الاتفاقية فورا ومن دون أي شروط.

ويشير الاتحاد إلى ضرورة تنفيذ أحكام الاتفاقية على نحو لا يعرقل التطور الاقتصادي أو التكنولوجي للدول الأطراف والتعاون الدولي في مجال الأنشطة الكيميائية لأغراض غير محظورة بموجب الاتفاقية، بما في ذلك التبادل الدولي للمعلومات العلمية والتقنية والمواد الكيميائية والمعدات اللازمة لإنتاج المواد الكيميائية، أو تجهيزها، أو استخدامها لأغراض غير محظورة بموجب الاتفاقية.

ويعرب اتحاد أمم أمريكا الجنوبية عن تقديره لإسهام الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في تطوير المنظمة وفعاليتها، مما يساعد على تحقيق هدف الاتفاقية والغرض منها، وضمان التنفيذ الكامل لأحكامها، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالتحقق من الامتثال على الصعيد الدولي، بينما تكون بمثابة منتدى للتشاور والتعاون بين الدول الأطراف. ويقدر الاتحاد التعاون والمساعدة الدوليين اللذين توفرهما منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك من خلال الترويج للمناسبات المتعلقة بالمساعدة والحماية من الأسلحة الكيميائية والتي تعقد سنويا في العديد من دول الاتحاد. ونعتقد أن هذه المبادرات تسهم في تهيئة بيئة أكثر أمنا في منطقتنا.

ويرحب اتحاد أمم أمريكا الجنوبية بنتائج المؤتمر الاستعراضي الثالث لاتفاقية الأسلحة الكيميائية المعقود في لاهاي في الفترة من ٨ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣.، ونشدد تشديدا خاصا على اعتماد تقريره النهائي بتوافق الآراء، وهو التقرير الذي تناول جميع جوانب الاتفاقية وتضمن توصيات هامة بشأن الاستمرار في تنفيذها.

كذلك يؤكد مجددا الاتحاد الأهمية الأساسية لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. ونؤكد استعدادنا أيضا لمواصلة التعاون على نحو نشط وبناء في النهوض بأهداف التنفيذ التام للاتفاقية وإضفاء الطابع العالمي عليها. ونتشاطر مع العديد من الدول الأخرى الرأي القائل بأن الإجراءات الدولية الفعالة لمكافحة التهديدات البيولوجية ينبغي أن تكون عالمية وملزمة قانونا وغير تمييزية. وثمة حاجة إلى اتخاذ تدابير إضافية وتنفيذها لضمان التنفيذ الفعلي لحظر هذه الأسلحة. ولذلك، نؤيد استئناف المفاوضات في الوقت المناسب بشأن وضع بروتوكول لاتفاقية الأسلحة البيولوجية ينشئ نظاما فعالا للتحقق بغية التنفيذ العالمي للاتفاقية.

وشاركت الدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية بنشاط في اجتماعات الدول الأطراف واجتماعات الخبراء. ونرحب بالمناقشات التي جرت وفقا للبرنامج القائم الذي تمت الموافقة عليه خلال المؤتمر الاستعراضي السابع لاتفاقية

الأسلحة البيولوجية، وبشكل أكثر تحديدا، المناقشات الرامية إلى تعزيز التعاون والمساعدة بموجب المادة العاشرة، التي تشكل أداة رئيسية لتحقيق أهداف الاتفاقية. ويظل اتحاد أمم أمريكا الجنوبية مقتنعا بترجمة التدابير الوطنية إلى التزامات تتعهد بها الدول من أجل اتخاذ إجراءات عملية وفعالة. ولذلك، فإننا نكرر دعمنا لوحدة دعم التنفيذ التي تقدم المساعدة للدول الأعضاء. وباختصار، يؤكد الاتحاد من جديد أن اتفاقيتي حظر الأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية صكان دوليان مهمان، يمكن أن يوجها جهودنا المتعددة الأطراف من أجل القضاء التام على أسلحة الدمار الشامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة.

السيد الطوية (عمان): السيد الرئيس، اسمحوا لي في البداية أن أؤكد مجددا ثقة المجموعة العربية في قيادتكم وقدرتكم على توجيه أعمال لجنتنا نحو النجاح، كما أود أن أعرب عن مساندة المجموعة لمضمون البيان الذي ألقاه رئيس وفد إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

تتمسك المجموعة العربية بموقفها المبدئي الثابت، القاضي بأولوية التوصل إلى عالم خال من أسلحة الدمار الشامل سواء كانت نووية أو كيميائية أو بيولوجية، مع إيلاء اهتمام خاص للهدف السامي المتمثل في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. لقد قامت المجموعة العربية بدور فعال في الجهود المتعلقة بالتخلص من أسلحة الدمار الشامل. ومن هذا المنطلق، ترجمت هذه القناعة، خلال المؤتمر الأخير لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، إلى تدابير عملية تهدف إلى إخلاء منطقة الشرق الأوسط من جميع أسلحة الدمار الشامل. كما دعمت المجموعة دوما أهداف اتفاقيتي حظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وسوف تستمر الدول العربية في المشاركة النشطة بالشكل المناسب في الأعمال المتعلقة بهما، وتؤكد المجموعة على أن انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم الانتشار كطرف غير نووي، سيسهم في تحقيق عالمية المعاهدة وبناء الثقة، كما أن من شأنه تعزيز الأمن الإقليمي والدولي، وتقوية مصداقية النظام الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار.

إن فشل مؤتمر عام ٢٠١٥ لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في الخروج بوثيقة ختامية رغم الجهود الحثيثة التي بذلتها المجموعة العربية سينعكس سلبا على استمرار حالة الجمود الحالي في جهود إخلاء الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل، رغم أن نتائج المؤتمرات السابقة لاستعراض معاهدة عدم الانتشار تتضمن تدابير عملية بشأن الركائز الثلاث للمعاهدة، وتربط هذه الأركان مباشرة بتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، حيث توفر فرصا غير مسبوقة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط.

لقد وافقت الدول العربية في الماضي، وبقرار تاريخي شجاع ينبع من حسن النوايا المعهود للدول العربية، على توسيع نطاق المنطقة الخالية لتشمل أسلحة الدمار الشامل الأخرى بغية التغلب على ادعاءات لا أساس لها بأنه يمكن تبرير وجود أسلحة نووية إسرائيلية نظرا لاحتمال وجود تهديد إقليمي متمثل في أسلحة دمار شامل أخرى. وتحرص الدول العربية في ذات الوقت من خلال القرارات التقليدية التي تقدمها كل عام في اللجنة الأولى للجمعية العامة في هذا الشأن على ضرورة تحقيق أولوية نزع السلاح النووي في منطقة الشرق الأوسط.

وتدعو المجموعة العربية إلى ضرورة تعزيز جهود المجتمع الدولي وزيادة العمل لتعزيز عالمية جميع الصكوك والاتفاقيات المعنية بأسلحة الدمار الشامل وبما يسهم في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، كما تجدد المجموعة التزامها بالانخراط في مفاوضات

جادة بشأن إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وهو ما بلورته وأكدت عليه ورقة العمل العربية ذات الصة والتي اعتمدتها حركة عدم الانحياز خلال المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥. وتتطلع المجموعة كذلك إلى المشاركة الإيجابية من جانب إسرائيل وجميع الأطراف الإقليمية في هذه المفاوضات.

وفي الختام، تُذكر المجموعة العربية المجتمع الدولي بدوره ومسؤوليته السياسية والأخلاقية عن بذل الجهود اللازمة للوصول إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وذلك من أجل تجديد مصداقية منظومة نزع السلاح الدولية.

السيدة مايا (فنلندا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم بلدان الشمال الأوروبي، وهي: آيسلندا والدانمرك والسويد والنرويج وبلدي، فنلندا. والنسخة الكاملة من هذا البيان متاحة على شبكة الإنترنت.

في بياننا بشأن أسلحة الدمار الشامل الأخرى في العام الماضي (انظر A/C.1/69/PV.14)، رحبنا بالبعثة الدولية لإزالة المخزون الكيميائي السوري وتدميره. وتفتخر بلدان الشمال الأوروبي، باضطلاعها بدور هام في هذه العملية الفريدة من نوعها. وفي ظل هذه الخلفية، تشعر بلدان الشمال الأوروبي بالغضب بشكل خاص جراء استمرار استخدام المواد الكيميائية السامة كسلاح في الصراع السوري. وأفادت بعثات تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بوقوع هجمات متكررة ومنهجية، أُستخدم فيها الكلور ومواد كيميائية صناعية مشابهة لتسميم المدنيين وترويعهم. وكما أفادت الأنباء، فإنه جرى استخدام طائرات هليكوبتر في العديد من هذه الهجمات، وهي سلاح لا تملكه سوى الحكومة السورية. ويساورنا قلق بالغ إزاء التقارير الأخيرة بشأن استخدام منظمة إرهابية في العراق وسورية المزعوم لخردل الكبريت. إن أي استخدام للأسلحة الكيميائية في أي مكان وفي أي وقت، ومن قبل أي طرف وتحت أي ظرف من الظروف، أمر غير مقبول ويشكل انتهاكا للقانون الدولي.

إن بلدان الشمال الأوروبي ترحب بقرار مجلس الأمن المتعلق بإنشاء آلية تحقيق مشتركة لتحديد المسؤولين عن هذه الهجمات المروعة وغير الإنسانية، والتي لا يمكن أن يفلت مرتكبوها من العقاب.

ونحن ندعم فرجينيا غامبا وأفرقة عملها لما تؤديه من عمل هام. وندعو سوريا مرة أخرى إلى التعاون الكامل مع فريق تقييم الإعلانات التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وبصرف النظر عن المسألة الكيميائية، فما زال النزاع في سوريا متصاعدا وتنجم عنه آثار مدمرة. وتزداد الخسائر الإنسانية يوما تلو الآخر، في حين تتفاقم أزمة اللاجئين. وبالتالي، فإن من الضروري تكثيف الجهود الرامية إلى إيجاد حل سياسي للنزاع. وندعم بقوة المبعوث الخاص ستافان دي ميستورا في هذا الصدد.

وما يزال تدمير الأسلحة الكيميائية في الدول الحائزة لهذه الأسلحة مسألة ذات أهمية بالغة. وتحث بلدان الشمال الأوروبي الاتحاد الروسي والولايات المتحدة وليبيا على تسريع تدمير تلك الأسلحة. ونرحب بالتقدم المحرز في تدمير الأسلحة الكيميائية من الفئة ٢ في ليبيا.

ونرحب بانضمام أنغولا وميانمار مؤخرا إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ونعلم أن من المتوقع أن يصبح جنوب السودان قريبا طرفا فيها أيضا. وبذلك لن تبقى سوى ثلاثة بلدان فقط خارج نظام الاتفاقية. وندعو إسرائيل ومصر إلى التصديق على الاتفاقية دون مزيد من التأخير، وأن تحذو حذوهما جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بما يمنح الاتفاقية نطاقا عالميا أوسع.

وإذ تقترب منظمة حظر الأسلحة الكيميائية من نهاية مرحلة التدمير، فإنها ما تزال بحاجة إلى التوجيه. وتحتاج المنظمة في المستقبل أيضا إلى التركيز على منع عودة ظهور الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك مخاطر إساءة استخدام المواد الكيميائية السامة من قبل الجهات الفاعلة من غير الدول.

وتعدُّ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة حجر الزاوية في هيكل نزع السلاح الدولي. وترحب بلدان الشمال الأوروبي بانضمام أندورا وموريتانيا وميانمار، وندعو جميع الدول المتبقية إلى الانضمام إلى المعاهدة.

وما دامت التكنولوجيا الحيوية علما سريع التطور، فإن هناك ضرورة إلى مبادرات طموحة وتطلعية لتعزيز الاتفاقية. ونرى أنه ينبغي للدول الأطراف أن تركز – خلال الأشهر السابقة لانعقاد المؤتمر الاستعراضي الثامن للاتفاقية – على المجالات التي يمكن فيها تحقيق الوحدة، وعلى الخطوات العملية التي يمكن استخدامها لتعزيز الاتفاقية بطريقة بناءة. وتشمل تلك الخطوات الجهود الرامية إلى ضمان تحسين التنفيذ على الصعيد الوطني، وإضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية، وتعزيز المادة السابعة منها، وفيما يتعلق بتقديم المساعدة والحماية، وتحسين استخدام تدابير بناء الثقة. ونرى أن المؤتمر الاستعراضي المقرر عقده العام القادم سيتيح فرصة للانفتاح في تعزيز تنفيذ المعاهدة عبر تعزيز عملية ما بين الدورات. ونرى أن أفرقة العمل المكرسة للنظر في المسائل ذات الصلة قد تكون السبيل الأفضل للمضي قدما.

وما برحت بلدان الشمال الأوروبي تدعم بنشاط مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح في تعزيز التأهب التشغيلي لآلية التحقيق التابعة للأمين العام. وقد عُقد اجتماع في ستكهولم في وقت سابق من هذا العام بمشاركة المختبرات من جميع بلدان الشمال الأوروبي لأجل الشروع في النظر في إنشاء شبكة للمختبرات البيولوجية لدعم آلية الأمين العام.

وقد أثبت وباء فيروس إيبولا في غرب أفريقيا أن تفشي الأمراض المعدية ليس مجرد مسألة تتعلق بالصحة العامة فحسب، بل قد يؤدي أيضا إلى الأزمات الإنسانية والاقتصادية والأمنية.

ونرحب ببرنامج العمل من أجل الأمن الصحي العالمي لكونه جهدا لإنشاء القدرة على منع التهديدات البيولوجية واكتشافها والاستجابة لها فورا. وفي ذلك الصدد، فإنه يكمِّل جهودنا المشتركة الرامية إلى ضمان عدم وجود الأسلحة البيولوجية. وتشارك جميع بلدان الشمال الأوروبي بنشاط في برنامج العمل من أجل الأمن الصحي العالمي. وتترأس فنلندا حاليا فريقه التوجيهي، في حين تتولى الدانمرك والسويد أدوارا رائدة في مختلف مجالا العمل المتعلقة به. وتضطلع النرويج بدور قيادي في اتّباع نهج متعدد القطاعات لتعزيز اللوائح الصحية الدولية.

وختاما، أود أن أوجه انتباه الأعضاء إلى الحدث الجانبي الذي ستنظمه فنلندا بالتعاون مع مركز ستيمسون، يوم الأربعاء ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر في الساعة ١٣/١٥ في غرفة الاجتماعات E، بشأن هذا الموضوع: ”التصدي للتهديدات البيولوجية: مدى أهمية الأمن الصحي“. وتوجد الإعلانات عن المناسبة خلف القاعة.

السيد يرماكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): يترأس الاتحاد الروسي هذا العام المجموعة غير الرسمية المؤلفة من البرازيل والاتحاد الروسي والهند والصين وجنوب أفريقيا (مجموعة بريكس). وتتشرف روسيا بالإدلاء بياننا المشترك بشأن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة البيولوجية.

(تكلم بالإنكليزية)

وتولي بلدان المجموعة أهمية كبيرة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية بوصفها أول اتفاقية لنزع السلاح تنص على حظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل. وإذ نرحب بانضمام ١٧٣ دولة أطرافا إلى الاتفاقية، فإننا نشدد على أهمية الجهود الرامية إلى كفالة الانضمام العالمي إليها. ولا يزال الغرض الأساسي من الاتفاقية، على النحو الوارد في ديباجتها، يكتسي الأهمية ذاتها منذ عام ١٩٧٢ ألا وهو القضاء التام على احتمال استخدام المواد البكتريولوجية والبيولوجية والتكسينات لأغراض تطوير الأسلحة. وقد تم التأكيد على استمرار أهميتها مجددا على ضوء تزايد وتيرة التطورات في مجالات العلم والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج المتعلق بالاتفاقية.

ويصادف هذا العام الذكرى السنوية الأربعين لبدء نفاذ الاتفاقية. ونتشاطر الاهتمام الواسع النطاق بين الدول الأطراف في الاتفاقية بتعزيز فعاليتها وتحسين تنفيذها بوضع بروتوكول ملزم قانونا. وإن بلدان مجموعة بريكس لعلى اقتناع تام بأنه يمكن زيادة تعزيز فعالية الاتفاقية إلى حد كبير، باعتماد بروتوكول عالمي ملزم قانونا وغير تمييزي البروتوكول ويشمل جميع مواد الاتفاقية، بما في ذلك التحقق بطريقة متوازنة وشاملة. ويجب تعزيز الاتفاقية، إن كان لها أن تحقق كامل إمكاناتها، على أساس مستدام بصرف النظر عن التقلبات المتوقع حدوثها لاحقا. وبذلك، سنبعث برسالة واضحة مفادها أنه من الممكن تعزيز الأمن الدولي عن طريق المفاوضات المتعددة الأطراف، وبالتالي تعزيز التعددية وتعضيد التعاون الدولي، بل وتفعيل دور الاتفاقية في الحد من التهديد الذي تشكله الأسلحة البيولوجية للسلم والأمن الدوليين، وصولا إلى إزالته تماما.

وإذ نواصل مساعينا الرامية إلى تعزيز الاتفاقية، فإن من الأهمية بمكان أن نولي اهتماما أيضا لجوانب التطوير والتعاون في الاتفاقية نفسها.

وفي هذا الصدد، نشدد على التنفيذ الكامل والشامل للمادة السادسة من الاتفاقية، مع الإشارة إلى أنه على الدول الأطراف التزاما قانونيا بتيسير أكمل تبادل ممكن للمعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية لاستخدام العوامل البكتريولوجية والتكسينية للأغراض السلمية، وأنه من حقها المشاركة في ذلك، فضلا عن عدم عرقلة التنمية الاقتصادية والتكنولوجية للدول الأطراف.

وإننا ندعو إلى إزالة جميع القيود المفروضة على الأنشطة البيولوجية السلمية، ولا سيما تبادل المعدات والمواد والمعلومات اللازمة لتعزيز بناء القدرات في ميادين المراقبة الصحية والوقاية والتشخيص والقضاء على الأمراض المعدية، بما في ذلك إنتاج اللقاحات والمواد البيولوجية.

كما يجب على الدول الأطراف أن تعي خطر حصول الإرهابيين على المواد البيولوجية الحساسة. وينبغي أن يكون هناك توازن بين الشواغل الأمنية والوصول إلى التطورات التكنولوجية. وينبغي أن تكون لتدابير الرقابة لتحديد المخاطر البيولوجية وإدارتها متناسبة مع مخاطر الحصول عليها ولا ينبغي أن تقيد استخدام العلم للأغراض السلمية. ويجب أن يكمل تشديد الضوابط المفروضة على السلع والتكنولوجيات الحساسة وجود أحكام متعلقة بالتعاون بحيث لا يعرقل تحقيق الأهداف الأمنية الحقوق المشروعة للتنمية التقنية والعلمية.

وتتطلع بلدان مجموعة البريكس إلى العمل مع جميع أصحاب المصلحة في الاتفاقية بحيث يمكن تحقيق كامل إمكاناتها. ونحن نتطلع إلى عقد المؤتمر الاستعراضي الثامن، المزمع عقده في عام ٢٠١٦، لاستعراض عمل الاتفاقية، مع مراعاة مقررات المؤتمر الاستعراضي السابع وسائر المؤتمرات الاستعراضية السابقة وتوصياتها. وتحقيقا لهذه الغاية، نؤيد القيام بعملية تحضيرية موضوعية وندعو جميع الدول الأطراف إلى إظهار الإرادة اللازمة لتعزيز فرص نجاح المؤتمر الاستعراضي.

وبلدان مجموعة البريكس ملتزمة بالاضطلاع بدور قيادي وبناء في تحقيق ذلك الهدف.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيد بيليكا (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الثمانية وعشرون الأعضاء فيه. ويؤيد هذا البيان ألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، وصربيا. وسوف أتلو نسخة موجزة من بياني. وستنشر النسخة الكاملة على الإنترنت.

إن انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها لا يزال يشكل خطرا متناميا يهدد السلام والأمن الدوليين. وقد تعاون المجتمع الدولي بفعالية وتصرف على الفور في القيام بتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية المعلن عنها في سورية. وتشكل إزالة مخزون سورية المعلن من الأسلحة الكيميائية ومرافق الإنتاج المتبقية وتدميرها الجاري خطوة هامة نحو التفكيك الضروري الكامل والذي لا رجعة فيه لبرنامج الأسلحة الكيميائية السوري. لقد ساهم الاتحاد الأوروبي بمبلغ ١٧ مليون يورو في الخطة المشتركة بين الأمم المتحدة المشتركة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتدمير الأسلحة الكيميائية في سورية. وقدمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مساهمات مالية وغير مالية لدعم الخطة، وقدمت مساعدة عينية، من أجل إزالة المواد الكيميائية ونقلها وتدميرها.

ويساور الاتحاد الأوروبي قلق بالغ إزاء الاستخدام المتكرر والمنهجي للمواد الكيميائية الصناعية السمية، مثل الكلور، باعتبارها أسلحة كيميائية، على نحو ما جرى تأكيده في تقارير بعثة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتقصي الحقائق. ولا تزال تثار مزاعم مماثلة جديدة. ونشاطر الرأي القائل إن الأدلة التي قدمتها بعثة تقصي الحقائق جوهرية. فقد شملت الأدلة استخدام المروحيات، وهي قدرات لا يملكها سوى النظام السوري. ونؤيد قرار المدير العام للمنظمة القاضي بأن تواصل بعثة تقصي الحقائق عملها، ولا نزال عاقدين العزم على معاقبة المسؤولين عن تلك الأفعال المروعة. وفي نفس السياق، نرحب باعتماد قرار مجلس الأمن ٢٢٣٥(٢٠١٥). ويجب أن تتعاون السلطات السورية بطريقة شفافة ومنفتحة مع فريق تقييم الإعلانات التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن الرد بشكل كامل على الاستفسارات الخاصة بالثغرات والتباينات في الإعلانات الأولية واللاحقة الصادرة من سورية.

وتعد اتفاقية الأسلحة الكيميائية عنصرا رئيسيا من عناصر إطار منع الانتشار ونزع السلاح. ويشكل الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه المساهم الأكبر في المنظمة وسيواصل تقديم الدعم المالي والعيني الكبير لأنشطتها. ولا يزال تحقيق هدفي التدمير المحدد زمنيا وإضفاء الصبغة العالمية يشكلان اثنين من التحديات. ونرحب بانضمام ميانمار/بورما وأنغولا إلى الاتفاقية في الآونة الأخيرة، ونشجع البلدان الأربعة المتبقية أن تفعل ذلك دون إبطاء. وندعو الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية إلى الإسراع بتدمير مخزوناتها من الأسلحة الكيميائية. ونؤكد على استعدادنا لمساعدة الدول الأطراف الجديدة في الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. ونرحب بمبادرة المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بالشروع في إجراء مشاورات بشأن الدور المستقبلي للمنظمة. ونحن على استعداد للمشاركة في الأنشطة ذات الصلة. ونعلق أهمية خاصة على استبقاء قدرة المنظمة على الاضطلاع بمهمة التحقق وزيادة تعزيزها، بما في ذلك التحقيقات في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية وتحديات التفتيش.

ويولي الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء أولوية كبيرة لمواصلة تعزيز اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة

البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. وفي العقد الماضي، قمنا بتمويل العديد من المشاريع دعما لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، وستواصل القيام بذلك. وكجزء من الجهود الملموسة التي يبذلها الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء لتعزيز الثقة في الامتثال لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، فإنه يروج لتدابير ترمي إلى زيادة جودة تدابير بناء الثقة وأهميتها. وقد أنشأت وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية مرفقا إلكترونيا لتدابير بناء الثقة، بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. ويجب علينا أن نواصل العمل من أجل جعل عملية تدابير بناء الثقة فعالة بقدر الإمكان. كما تتيح عملية ما بين الدورات الحالية فرصة لتحديد نهج مبتكرة لتعزيز التنفيذ الوطني عن طريق التبادل الطوعي للمعلومات، مثل آلية استعراض الأقران المقترحة.

وكما يتضح من تفشي فيروس إيبولا، فإن العمل بالتنسيق الدقيق مع منظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أمر ضروري وينبغي زيادة تشجيعه. وفي هذا السياق، نرحب بالخطة العالمية للأمن الصحي.

ونرحب بإجراء حوار عبر إقليمي أوسع نطاقا بشأن السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز الاتفاقية، ونتطلع إلى إجراء مناقشات مثمرة خلال الاجتماع القادم للدول الأطراف.

وما برح الاتحاد الأوروبي يحرز تقدما في تنفيذ مبادرته لمراكز التفوق المعنية بالمسائل الكيميائية الكيماوية البيولوجية والإشعاعية والنووية، التي تهدف إلى تعزيز القدرة المؤسسية للبلدان الشريكة على منع المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية وكشفها ومكافحتها وتعزيز الهيكل الأمني الشامل. ويشكل هذا المشروع أكبر مبادرة تسهم في منع الانتشار اتخذها الاتحاد الأوروبي على الإطلاق. وتم تكريس مبلغ حوالي ١٠٠ مليون يورو لتنفيذها.

ويعتقد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء اعتقادا راسخا بأن انتشار القذائف لا يزال يشكل مصدر قلق بالغ بالنسبة لنا جميعا، كما يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، على نحو ما أعيد تأكيده في قرارات مجلس الأمن. ويثير قلقنا العميق إجراء عدد من تجارب إطلاق القذائف القصيرة والمتوسطة المدى خلال الأعوام الأخيرة خارج نطاق جميع نظم الشفافية والإبلاغ المسبق القائمة، وفي انتهاك لقرارات مجلس الأمن، وبخاصة من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإيران.

كما أن استخدام القذائف التسيارية من قبل الحكومة السورية يثير مخاوف عميقة. ولذلك، فإننا نؤيد بقوة مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية بوصفها الصك الوحيد المتعدد الأطراف ذي الشفافية والذي يبني الثقة فيما يتعلق بانتشار القذائف التسيارية. ويشجع الاتحاد الأوروبي على إضفاء الطابع العالمي على مدونة قواعد السلوك ويدعو جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى الانضمام إليها في أقرب وقت ممكن.

ونعتقد أن نظام التحكّم في تكنولوجيا القذائف، الذي نواصل تشجيع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على العضوية فيه، يؤدي دوراً رئيسياً في منع انتشار القذائف. ونؤيد أيضاً مواصلة النظر في اتخاذ الخطوات المتعددة الأطراف لمنع تهديد انتشار القذائف وتعزيز جهود نزع السلاح في ميدان القذائف.

ونواصل دعم الآليات الدولية الأخرى الرامية إلى منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، مثل الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل. وما زالت مراكز الاتحاد الأوروبي للتميز تسهم في إطار الشراكة العالمية. كما تشكل ضوابط التصدير، لا سيما القائمة على أساس قوائم فريق أستراليا، أدوات هامة للغاية لمنع انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): قبل أكثر من عامين بقليل، رحب المجتمع الدولي بالإنجاز غير المسبوق لقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) والمقرر الصادر في ٢٧ أيلول/سبتمبر عن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، اللذين سمحا بإزالة برنامج الأسلحة الكيميائية المعلن في سورية وتدميره على نحو يمكن التحقق منه. ومع ذلك، فلنكن واضحين بأن الحكومة السورية قبل شهر واحد من هذا الإنجاز شنّت هجوماً مروعاً بعوامل السارين المؤثرة على الأعصاب في ضواحي دمشق التي تسيطر عليها المعارضة – مما خلّف ما يقرب من ١ ٥٠٠ من القتلى معظمهم من الأطفال. ويشكل انضمام الحكومة السورية اللاحق لذلك إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية فعلاً من أفعال النفعية السياسية في مواجهة الضغوط الدولية المتعاظمة؛ وللأسف، لم يثبت حدوث تحول أخلاقي من جانب الحكومة السورية أو تخلّ فعلي عن الأسلحة الكيميائية. إن سورية، شأنها في ذلك شأن سائر الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ملزمة قانوناً بعدم استخدام الأسلحة الكيميائية تحت أي ظرف من الظروف وبعدم امتلاك هذه الأسلحة. وللأسف، فإن الولايات المتحدة – بل كل الأعضاء في هذه القاعة – لديهم أسباب تدعو للقلق الشديد من أن الحكومة السورية قد انتهكت، ولا تزال تنتهك، هذين الالتزامين الأساسيين كليهما.

وقبل عام مضى بالتحديد، في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أكدت بعثة المنظمة لتقصي الحقائق في تقريرها استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية. وكانت هناك مجموعة دامغة من الاستنتاجات والنتائج المثبتة في التقرير التي تورط الحكومة السورية في هجمات مميتة بالأسلحة الكيميائية خلال شهري نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠١٤. وخلص التقرير أيضاً إلى أن شهادة الشهود الرئيسيين والوثائق الداعمة قد أكدت بدرجة عالية من الثقة أن مادة كيميائية سامة – يرجح أنها الكلور – قد استخدمت كسلاح، بانتظام وبصورة متكررة، في هجمات على ثلاث قرى تسيطر عليها المعارضة في شمال غربي سورية.

وفي وقت لاحق، أعرب المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في شباط/فبراير من هذا العام عن

”اقتناعه الراسخ بأن الأفراد المسؤولين عن استخدام الأسلحة الكيميائية يجب أن يحاسبوا.“

وبذلك، أعرب عن قلقه الشديد فيما يتعلق باستنتاجات تقرير بعثة تقصي الحقائق. وبعد شهر من ذلك، في ٦ آذار/مارس ٢٠١٥، ردد مجلس الأمن في القرار ٢٢٠٩ (٢٠١٥) نفس الشواغل والإدانات التي صدرت عن المجلس التنفيذي. وحتى في هذا الوقت، تنتظر الولايات المتحدة نتائج جهود بعثة تقصي الحقائق الجارية التي تبذلها فيما يتعلق بسائر ادعاءات استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية.

وبينما تستمر الشواغل الخطيرة فيما يتعلق باستخدام الأسلحة الكيميائية في سورية، اتُّخذت خطوة هامة لتحديد المتورطين في استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية. وفي ٧ آب/أغسطس ٢٠١٥، اتخذ مجلس الأمن القرار ٢٢٣٥ (٢٠١٥)، الذي أنشأ آلية التحقيق المشتركة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة. وهذه الآلية الدولية الهامة هي ثمرة جهد دبلوماسي على مدار السنة بدأت مع بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وهي توجه رسالة واضحة إلى جميع الذين شاركوا في هجمات بالأسلحة الكيميائية في سورية بأن المجتمع الدولي يملك أدوات للتعرف عليهم. وستكون آلية التحقيق المشتركة عاملة قريباً وتبدأ عملها لكي

”تتولى إلى أقصى حد ممكن تحديد الأشخاص أو الكيانات أو الجماعات أو الحكومات التي قامت باستخدام المواد الكيميائية.. كأسلحة في الجمهورية

العربية السورية أو التي تولت تنظيم ذلك الاستخدام أو رعايته أو شاركت فيه على نحو آخر“ (القرار ٢٢٣٥ (٢٠١٥)، الفقرة ٥).

إن الشواغل بشأن استمرار استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية قد تفاقمت بسبب التقرير الأخير للأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن التباينات والإسقاطات في تصريحات سورية وتقديم المعلومات ذات الصلة. وعلى الرغم من ١٨ شهراً من المشاورات المكثفة مع السلطات السورية، لم تستطع الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية التحقق من أن جميع المواد الكيميائية والذخائر والمرافق التي يتكون منها برنامج الأسلحة الكيميائية السوري قد أعلنت وأزيلت حسبما تقتضيه الاتفاقية ومقررات المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣).

وكان الهدف من المقرر التاريخي في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، ونظيره في الأمم المتحدة – قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) – هو القضاء التام على برنامج الأسلحة الكيميائية السوري. إن التحقق من دقة واكتمال تصريح سورية عن الأسلحة الكيميائية وما يتصل به من طلبات أمر أساسي لتحقيق ذلك الهدف الملزم.

وبنفس تلك الروح من التصميم، يجب علينا أن نعالج ونأخذ بجدية تهديد الأسلحة البيولوجية. إن أوجه التقدم التكنولوجي ونشر المعرفة، على كل ما لها من آثار إيجابية، تضع قدرات الأسلحة البيولوجية في متناول المزيد من الدول والجماعات الإرهابية أكثر من أي وقت مضى. فالعالم يشهد حالياً استخدام الأسلحة الكيميائية مجدداً؛ ولا سبب يدعونا إلى الاعتقاد بأن هذه الجهات ستضع حداً أخلاقياً في استخدام الأسلحة البيولوجية. وقد أثبت تفشي فيروس إيبولا في غرب أفريقيا هشاشة المجتمع الدولي أمام الأمراض المعدية، مما يثير أسئلة مقلقة عن قدرتنا الجماعية على الاستجابة للاستخدام المتعمد للعوامل الممرضة هذه. ويجب علينا أن نتخذ إجراءات دولية أقوى لمواجهة هذا التهديد – والمؤتمر الاستعراضي لاتفاقية الأسلحة البيولوجية في العام القادم هو فرصتنا.

فبعض الحكومات، كما سمعنا اليوم، تدعو مرة أخرى إلى التفاوض على بروتوكول للاتفاقية يكون ملزماً قانوناً بوصفه الحل لكل مشكلة. ويدرك وفد بلدي السبب في أن ذلك قد يبدو جذاباً، ولكنه وللأسف طريق مسدود. إلا أننا لا نواجه اختياراً بين القيام بكل شيء أو عدم فعل شيء. ومن خلال الاعتراف باختلافاتنا وتنحيتها باحترام جانباً والتركيز على الخطوات العملية التي تعتمد على مجالات الاتفاق، يمكن للمؤتمر الاستعراضي أن يتخذ خطوات لتعزيز الاتفاقية بسرعة وبصورة كبيرة.

وينبغي للمؤتمر الاستعراضي أن يتخذ خطوات لتعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني، بما في ذلك نظم وطنية فعالة للرقابة على الصادرات. وفي هذا الصدد، يسر الولايات المتحدة أنها قدمت لاجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية في كانون الأول/ديسمبر ورقة مشتركة مع الهند بشأن تعزيز تنفيذ المادة الثالثة. وينبغي لمؤتمر الاستعراض أيضاً الاتفاق على تدابير لتعزيز الثقة في الاتفاقية، استناداً إلى التدابير الحالية والخبرة من أرض الواقع. وينبغي للمؤتمر أن يتخذ خطوات لضمان زيادة التأهب الدولي لهجوم بالأسلحة البيولوجية أو لتفشي الأمراض، عن طريق تعزيز الآليات اللازمة لدعم المادة السابعة من الاتفاقية والعمل على بناء القدرات الوطنية على السواء.

ولكن مهما ننجز في المؤتمر الاستعراضي نفسه، فسنحتاج أيضاً إلى تجهيز أنفسنا لدعم هذه الاتفاقات وتنفيذها والبناء عليها في السنوات التالية – وينبغي للمؤتمر أيضاً أن يتخذ خطوات من أجل تعزيز قدرتنا على القيام بعمل جماعي في المؤتمرات الاستعراضية وفيما بينها. وينبغي لنا أن نعمل

على تحسين نوعية مداولات خبرائنا؛ وتمتين سلطة الاجتماع السنوي للدول الأطراف؛ وتعزيز وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية؛ وتوفير قدر أكبر من الرقابة والتنسيق في عملنا الجماعي عن طريق إنشاء لجنة توجيهية.

وهذا النهج للمؤتمر الاستعراضي لاتفاقية الأسلحة البيولوجية سيمكن الدول الأطراف من اتخاذ إجراءات حيث يمكن الوصول إلى اتفاق، وإنشاء هياكل لدعم تنفيذ تلك الاتفاقات والسماح باستمرار الأعمال بشأن المسائل التي تتطلب مزيداً من الاهتمام. وعلينا ألا ننتظر حتى اليوم الذي يمكننا فيه الاتفاق على كل شيء. بدلاً من ذلك، دعونا نتخذ إجراءات حيثما وعندما نتوصل إلى اتفاق، من أجل إيجاد عالم أكثر سلامة وأمناً. وتقف الولايات المتحدة على أهبة الاستعداد للعمل مع جميع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية لتحقيق هذا الهدف الهام.

ستكون نسخة أكثر تفصيلاً من ملاحظاتي متاحة على الموقع الشبكي (QuickFirst).

السيد فو كونغ (الصين) (تكلم بالصينية): تؤيد الصين البيان الذي أدلى به في وقت سابق ممثل الاتحاد الروسي باسم مجموعة بلدان البرازيل والاتحاد الروسي والهند والصين وجنوب أفريقيا.

في السنة الماضية، واصلت الصين بأمانة ودقة تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، لتسهم بذلك إسهاما إيجابيا في تعزيز عالمية وفعالية الاتفاقية. وقد واصلت الصين كذلك مساعدة الدول الأطراف الأخرى في تعزيز قدراتها على تنفيذ الاتفاقية من خلال التبرع بالأموال عن طريق منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وتوفير معدات الوقاية والمشاركة في استضافة حلقات العمل والحلقات الدراسية. وشاركت الصين بنشاط في الجهود الدولية المبذولة لحل مسألة الأسلحة الكيميائية السورية، انطلاقا من إيمانها القوي بالتسوية السياسية للتراعات. واضطلعت الصين بدور هام في نزع فتيل الأزمة وفي تدمير الأسلحة الكيميائية السورية من خلال توفير الخبراء ومعدات التحقق والتدمير والمشاركة في الحراسة البحرية المتعددة الأطراف لشحنات الأسلحة الكيميائية السورية.

وتلتزم الصين على الدوام بالتنفيذ الشامل والصارم لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة. وفي هذا الصدد، أنشأت الصين إطارا تشريعيا كاملا وآلية تنفيذ وطنية وتمارس رقابة فعالة على تصدير المواد والتكنولوجيات البيولوجية ذات الاستخدام المزدوج وتبذل جهودا متواصلة لتعزيز الأمان البيولوجي والأمن البيولوجي، فضلا عن مراقبة الأوبئة. وترى الصين أن المؤتمر الاستعراضي الثامن للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية يتيح للمجتمع الدولي فرصة جيدة لاستكشاف تدابير ملموسة لتعزيز الاتفاقية. ونأمل في أن نتمكن، خلال دورة الاستعراض التالية، من تركيز عملنا على وضع مدونة لقواعد السلوك للعلماء في مجال علم الأحياء وعلى إنشاء نظام متعدد الأطراف وغير تمييزي لمراقبة الصادرات.

تصادف هذا العام الذكرى السنوية السبعين لانتصار العالم في الحرب ضد الفاشية والذكرى السنوية المئوية لأول استخدام مكثف للأسلحة الكيميائية. وقام الغزاة اليابانيون، خلال الحرب العالمية الثانية، وبصورة منهجية، بتطوير واستخدام أسلحة بيولوجية وكيميائية في الصين، وذلك في انتهاك صارخ للقانون الدولي وارتكبوا مذابح ضد الشعب الصيني بأبشع الطرق. وأصبح ذلك فصلا بالغ الوحشية والقسوة في تاريخ البشرية.

وخلال عدوان اليابان على الصين في الفترة من عام ١٩٣١ إلى عام ١٩٤٥، بنى الجيش الياباني عددا كبيرا من مصانع الغاز السام ومصانع تجميع الأسلحة الكيميائية في كثير من المدن الصينية، بما في ذلك دونغوا وهايلار وتاييوان وييشانغ

وجينان ونانجينغ وهانكو وغوانغزو. ونشرت اليابان قوات حرب كيميائية في شنغهاي وييتشانغ وتاييوان وأماكن أخرى. وطبقا لإحصاءات غير مكتملة، فإن الجيش الياباني استخدم الأسلحة الكيميائية بصورة منهجية وعشوائية أكثر من ١٣١ ١ مرة في ٧٧ منطقة أو حي سكني في ١٤ مقاطعة في الصين، مما أسفر عن أعداد كبيرة من الخسائر في أرواح المدنيين.

وما زالت الكمية الهائلة من الأسلحة الكيميائية اليابانية المتروكة على التراب الصيني، حتى اليوم، تشكل تهديدا خطيرا لحياة الناس وصحتهم وكذلك فيما يتعلق بالأمن البيئي. وقد تم، حتى الآن، اكتشاف أسلحة كيميائية يابانية متروكة في أكثر من ٩٠ موقعا في ١٨ مقاطعة أو بلدية. ويقع أكبر موقع للدفن في هاربالينغ بمقاطعة جيلين. وفي هاربالينغ وحدها، يقدر أن هناك ما يزيد على ٣٣٠ ٠٠٠ قطعة من الأسلحة الكيمائية اليابانية المتروكة مدفونة هناك. ولخيبة أملنا، لم يتم إخراج سوى حوالي ٥٠ ٠٠٠ قطعة من الأسلحة الكيميائية اليابانية المتروكة بأمان ولم يُدمر منها إلا ٣٨ ٠٠٠ فقط. وتجدر الإشارة إلى أن الأسلحة الكيميائية المتروكة تشكل خطرا أكبر على الناس والبيئة من مخزونات الأسلحة الكيميائية.

إن تدمير الأسلحة الكيميائية التي خلفتها اليابان في الصين هو التزام دولي ملزم بالنسبة لها بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. ومن دواعي القلق أن نلاحظ أن اليابان لم تف بالموعد النهائي لتدمير الأسلحة الكيميائية المتروكة، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية، وتخلفت الوتيرة الحالية للتدمير مرارا عن الجدول الزمني للتدمير. وتحث الصين اليابان على الإسراع في العمل لتنفيذ التزاماتها بتطهير جميع الأراضي المتضررة في الصين في أقرب وقت ممكن.

وأنشأ الجيش الياباني كذلك قواعد لقوات حرب بيولوجية في الصين، بالإضافة إلى استخدام الأسلحة الكيميائية. وحسب المؤرخين اليابانيين، كان لليابان خمس وحدات حرب جرثومية ضمت أكثر من ٢٠ ٠٠٠ فرد. وكانت الوحدة الأسوأ سمعة من بينها الوحدة ٧٣١، التي كان مقرها في هاربين. وأسفرت تجارب وحدات الحرب الجرثومية هذه على أجسام البشر الأحياء وحدها عن وفاة أكثر من ٢٠ ٠٠٠ شخص. وكان أغلبية الضحايا من الصينيين، غير أنه كان من بينهم كذلك روس وكوريون ومنغوليون. كما شن المعتدون اليابانيون حربا جرثومية على نطاق واسع في الصين بالرش الجوي وإطلاق جراثيم الطاعون والكوليرا والتيفود في الأنهار والبحيرات. وتفيد إحصاءات غير مكتملة بأن الحرب الجرثومية اليابانية تسببت في وفاة نحو ١,٢ مليون من المدنيين، أي أربعة أضعاف عدد قتلى قصف هيروشيما وناغازاكي بالقنابل الذرية. وقُتل ٧٦٩ ٧٧٢ من هؤلاء على الفور، وتوفي حوالي ٣٥٠ ٠٠٠ نتيجة العدوى. وإذا وضعنا في اعتبارنا الأوبئة اللاحقة، فإن عدد القتلى لا بد وأن يكون أكثر ترويعا. وقد قام الغزاة اليابانيون، عشية هزيمتهم الوشيكة، وفي محاولة للتغطية على جرائم الحرب التي ارتكبوها، بنسف المنشآت ذات الصلة وتدمير المعدات التجريبية والوثائق وإعدام جميع المحتجزين سراً وشحن الوثائق والأوراق البحثية إلى اليابان. وشارك أكثر من نصف جميع مجرمي الحرب اليابانيين الذين أدانتهم المحكمة العسكرية الدولية للشرق الأقصى في الحرب الجرثومية.

وارتكب أنصار النزعة العسكرية من اليابانيين، خلال الحرب العالمية الثانية، العديد من الجرائم الشنيعة وتسببوا في معاناة رهيبة للشعب الصيني وشعوب البلدان الأخرى. وبعد ٧٠ عاما على الحرب، لا تزال اليابان تجتهد إلى حد كبير في التستر والتهرب من التاريخ.

وتتمسك الصين بحزم بالنتائج المظفرة للحرب العالمية الثانية وبالنظام الدولي لفترة ما بعد الحرب، وتعارض بشدة أي عمل ملتو يرمي إلى إنكار أو تشويه التاريخ. وتحث الصين اليابان على مواجهة التاريخ والتدبر جديا في مسؤولياتها

المتعلقة بالحرب واتخاذ خطوات ملموسة من أجل كسب ثقة البلدان المجاورة والمجتمع الدولي بأسره.

السيد أحسن (بنغلاديش) (تكلم بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي آخذ فيها الكلمة، أود أن أعبر عن تهاني لكم، السفير فان أوستيروم، على انتخابكم رئيسا للجنة الأولى وأن أعرب لكم عن تقديري على نجاحكم في توجيه مناقشات اليوم.

وعلى الرغم من وجود صكوك عالمية مثل اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية، فإن العالم ليس بمأمن بعد من أسلحة الدمار الشامل الأخرى، من قبيل أسلحة كيميائية وبيولوجية. وبعض الأحداث الأخيرة تمثّل تذكرة محزنة بهذا الواقع المرير.

إن بنغلاديش تؤيد البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز في هذه المناقشة (انظر A/C.1/70/PV.9).

واسمحوا لي أن أكرر التزام بنغلاديش الثابت بنزع السلاح العام الكامل وعدم الانتشار، فهو يظل التزاما دستوريا. وينعكس ذلك في كون أننا من الموقّعين على جميع معاهدات نزع السلاح المتعددة الأطراف الرئيسية، بما في ذلك معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية، والاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومعاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد، ومعاهدة تجارة الأسلحة. وتؤيد بنغلاديش بقوة قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتواصل الاعراب عن الأمل في إيجاد عالم خال من أسلحة الدمار الشامل.

وفي عام ١٩٩٧، مباشرة بعد التصديق على اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، أصدرت بنغلاديش إعلانا حتميا يتعلق بالأسلحة الكيميائية ومرافق إنتاجها. وبغية الوفاء بالالتزامات المترتبة على اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، أصدر البرلمان القانون المتعلق بحظر الأسلحة الكيميائية لعام ٢٠٠٦، وتم في بنغلاديش إنشاء السلطة الوطنية المعنية باتفاقية الأسلحة الكيميائية. وقد أجرت بالفعل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية عددا من عمليات التفتيش في مختلف مرافق بنغلاديش المعلنة، وذلك في إطار فئة مرافق الإنتاج الكيميائي الأخرى. واستمرارا لهذه الجهود، تعمد بنغلاديش إلى تنظيم المؤتمر الآسيوي الكيميائي السادس عشر في الفترة من ١٨ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر.

وفي الآونة الأخيرة، قام خبراء تابعون للجنة قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بزيارة منشآتنا الوطنية الرئيسية للتأكد من التدابير الأمنية والتدابير المتعلقة بالضمانات، وقدموا بعض التوصيات بغية إجراء تحسينات. وقد عولجت هذه المسألة في خطة العمل الوطنية من أجل كفالة الامتثال لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقمنا أيضا بتنظيم حلقة عمل وطنية مع خبراء الأمم المتحدة المعنيين بهدف إذكاء الوعي بشأن الامتثال لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بما في ذلك منع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

وتماشيا مع الحافز على انضمام بنغلاديش في آذار/مارس ١٩٨٥ إلى اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية، فهي تواصل إظهار التزام قوي تجاه التخلي كليا عن الأسلحة البيولوجية والتكسينية، على كلا الصعيدين الوطني والدولي. وتنخرط مختبرات بنغلاديش الرئيسية، مثل معهد علم الأوبئة ومكافحة الأمراض وإجراء البحوث، والمركز الدولي لأبحاث أمراض الإسهال، في أعمال التعاون الدولي المكثّف، لا سيما مع منظمة الصحة العالمية ومراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها في الولايات المتحدة. وقد شكلنا لجنة للقانون الدولي الانساني من أصحاب المصلحة المتعددين على الصعيد الوطني، تعنى بجميع صكوك القانون الدولي الإنساني ذات الصلة،

بما فيها اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية. ونحن نتطلع في الوقت الحاضر إلى سن تشريعات وطنية تتعلق بهذه الاتفاقية، مثلما أجرينا فعلا بالنسبة إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. ولربما تحتاج بنغلاديش في ذلك إلى المساعدة على صياغة هذه التشريعات، حيث تقوم بالتشاور مع وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية في جنيف.

وفي هذا الصدد، أكرر الدعوة التي أطلقتها حركة عدم الانحياز من أجل التنفيذ الفعال للمادة العاشرة من اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية، عن طريق تعزيز التعاون الدولي، وتقديم المساعدة وتبادل المعلومات حول استخدام العوامل البيولوجية والتكسينية، والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية. ويشكل ذلك جزءا أساسيا من الامتثال لهذه الاتفاقية وتحقيق أغراضها وأهدافها. وتود بنغلاديش من جميع الدول غير الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية، الموقعة وغير الموقعة، أن تؤيد هذا التوافق الدولي في أقرب وقت ممكن، من خلال الانضمام إلى الدول الأطراف فيها. ومن الواضح أن إبرام اتفاق غير تمييزي وشامل ومتوازن وملزم قانونا بشأن حظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية أمر أساسي لزيادة تعزيز اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية.

ونظرا للتقدم السريع في ميدان العلوم وظهور جهات فاعلة من غير الدول، فإن خطر الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية آخذ في الارتفاع. لهذا السبب، نحن بحاجة إلى مضاعفة جهودنا في المجالات الهامة بغية كفالة التنفيذ الفعال لتلك الاتفاقيات. ونعتقد أن تعزيز الاتفاقيتين الرئيسيتين وتعميمهما، إلى جانب التنفيذ الصارم لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أمر لا غنى عنه. وإذا استطعنا ذلك، فيمكننا أن نأمل في الاستئصال التام لآفة الأسلحة الكيميائية والبيولوجية من العالم في المستقبل القريب.

السيدة جاكيز (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية): نحتفل هذا العام مع الشعور بالاعتزاز بالذكرى السنوية السبعين لإنشاء الأمم المتحدة. وعام ٢٠١٥ هام أيضا بصفة خاصة، وهو يشكل لنا فرصة تاريخية لا تقدّر بثمن بغية التفكير بعمق في بعض الأحداث التي أثّرت على الأجيال السابقة والتي ترتبط مباشرة بالمسائل قيد النظر في اللجنة الأولى. وهذه المسائل تتطلب منا اتخاذ إجراءات للمضي قدما في نزع السلاح وعدم الانتشار، بغرض تحقيق الهدف المشترك المتمثل في إيجاد عالم خال من أسلحة الدمار الشامل وعواقبها العشوائية واللاإنسانية.

ونحن نذكّر بأنه في عام ١٩١٥، جرى في إيبرس ببلجيكا استخدام الأسلحة الكيميائية بكثافة لأول مرة في التاريخ. واليوم، بعد مرور ١٠٠ سنة، نرى مرة أخرى مع الشعور بالحزن أن هذه الأسلحة تستخدم الآن ضد السكان المدنيين. إننا ندين بشدة هذه الأعمال لأنها تنتهك مبادئ القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، وتشكل جرائم حرب.

وبغية كفالة ألاّ نرى استخدام أو إنتاج أو نقل هذا النوع من الأسلحة أكثر من ذلك، أنشأنا نحن المجتمع الدولي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية قبل ٢٠ عاما تقريبا. وإننا على وشك تحقيق عالمية اتفاقية الأسلحة الكيميائية، بالنظر إلى أن هناك ١٩١ من الدول الأطراف انضمت إليها حتى الآن. فهي صك لنزع السلاح يضم أكبر عدد من الدول الأطراف، وقد أرسى أعلى معايير التحقق الدولي، بما في ذلك أعمال التفتيش في أي مكان وزمان بدون حق الرفض. وبهذا المعنى، فإن المكسيك تدعو البلدان التي لم توقّع أو تصدّق بعد على اتفاقية الأسلحة الكيميائية إلى القيام بذلك على وجه السرعة، والمساعدة في تعزيز إضفاء الطابع العالمي على النظام القائم بموجب تلك الاتفاقية. وهذا يعود بالفائدة على المجتمع الدولي بأسره.

ومنذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أظهرت منظمة حظر الأسلحة أهميتها وفعاليتها، ولا سيما على أرض الواقع، من خلال الإشراف على أعمال التدمير المادي للأسلحة الكيميائية ومرافق إنتاجها في سوريا، وإنشاء بعثة تقصي الحقائق التي أكدت الاستعمال

المنهجي والمتكرر لغاز الكلور كسلاح كيميائي ضد المدنيين في ذلك البلد، واتخذت بالتالي سلسلة من القرارات ذات الصلة التي تشكل معا الإطار القانوني المناسب للامتثال التام لالتزامات اتفاقية الأسلحة الكيميائية. لذلك، نحث السلطات السورية على مواصلة التعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ونرحب بالقرار الذي اتخذه المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية من خلال التصويت عليه، والذي يدين بحزم وبقوة استخدام غاز الكلور في سوريا. وهذا يدلل على أهمية اتفاقية الأسلحة الكيميائية في النظام الأمني الدولي.

ونعتقد أن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بالنظر إلى مزاياها التقنية والخبرة التي اكتسبتها خلال نحو ٢٠ عاما من وجودها، مدعوة إلى القيام بدور هام في آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة لتحديد المسؤولين عن تلك الأعمال وتقديمهم إلى العدالة. وجوانب التآزر التي قامت بين المنظمة والأمم المتحدة، استنادا إلى الادعاءات المقدّمة في سوريا، تبيّن أهمية الإطار المتعدد الأطراف الذي أنشيء لمواجهة هذه الأنواع من الحالات الضارة التي تتطلب تصديا جماعيا من جانب الهيئات الدولية الراسخة.

وتكرر المكسيك إدانتها الشديدة لاستخدام الأسلحة الكيميائية من جانب أي جهة فاعلة، وفي ظل أي ظرف من الظروف، وتعرب عن دعمها لولاية بعثة تقصي الحقائق التابعة للمنظمة. وتدعو المكسيك مرة أخرى البلدان التي لا تزال لديها أسلحة كيميائية إلى مضاعفة جهودها من أجل كفالة أن يتم تفكيك مخزوناتها الكيميائية بغية تحقيق هدف إزالة أسلحة الدمار الشامل هذه من العالم.

ولقد احتفلت اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية بمرور ٤٠ عاما منذ دخولها حيز النفاذ. فهي أول معاهدة تفاوضية متعددة الأطراف للأمم المتحدة تحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل. وتود المكسيك أن تؤكد الحاجة إلى تعزيز النظام المنشأ بموجب هذه الاتفاقية التي، من خلال حظر الأسلحة البيولوجية ووسائل إيصالها، تشكل دعامة أساسية في الهيكل الدولي القوي لنزع السلاح، وعدم الانتشار، والأمن، والصحة العامة على الصعيد العالمي.

بينما حصلنا على نتائج مرضية مع النظام وتنفيذه، وفي تقديم التقارير عن التدابير الطوعية لبناء الثقة، لا تزال القدرة على التحقق من تنفيذ الاتفاقية والامتثال لها قيد النظر.

تشدد المكسيك على استصواب نقل اتفاقية الأسلحة البيولوجية إلى القرن الحادي والعشرين بغية الصمود أمام التحديات الجديدة الناشئة من التنمية الاجتماعية – الاقتصادية والخطوات الواسعة التي تحققت في علوم الحياة وأدت إلى ارتفاع متوسط العمر المتوقع الحالي للبشر، فضلا عن الآثار السلبية لتغير المناخ على الكائنات الحية في جميع أنحاء العالم. وتود المكسيك أن تكرر مرة أخرى أنه يمكن التحقق من الاتفاقية بواسطة أساليب وهيئات مختلفة تيسر التحقق من إزالة الأسلحة التي تحظرها الاتفاقية، وبطريقة متعددة الأطراف وملزمة، مع الأخذ في الحسبان أن تعزيز إطار تلك المعاهدة الهامة أمر ضروري وممكن.

إن المؤتمر الاستعراضي الثامن لاتفاقية الأسلحة البيولوجية المقرر عقده في عام ٢٠١٦، سيمثل فرصة قيمة يجب اغتنامها بصورة جماعية وفي تضامن من أجل تحديد نوع الاتفاقية التي نريدها. وتحقيقا لتلك الغاية، تكرر المكسيك ضرورة التعاون الدولي القائم ليس فقط على الدعم المالي، بل أيضا، في جملة أمور، على تبادل المعلومات، والتجارب، والدروس المستفادة والممارسات الجيدة، والتعليم، والتدريب، وتبادل الخبرات والشفافية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعتذر لممثلة المكسيك وأطلب تعاونها الطيب بالإبقاء على المهلة الزمنية المتفق عليها مما يصب في صالحنا جميعا.

السيدة خاكيس (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية): في الختام، تؤكد المكسيك من جديد أنها لم تمتلك ولا تمتلك أسلحة كيميائية أو بيولوجية ولا تنتجها أو تصدرها. ونحن نؤكد التزامنا القوي بنزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها. إننا مقتنعون بأن تعددية الأطراف والمفاوضات هي السبيل الصحيح الوحيد المفضي إلى تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، ومن هنا نكرر أن أي نظام مستدام للسلم والأمن الدوليين يجب أن لا يرتكز على أسلحة الدمار الشامل، مع ما يصاحب ذلك من آثار عشوائية وغير إنسانية، بل على سيادة القانون.

السيد بالصديق (الجزائر): يتشرف وفد بلادي بإلقاء هذه الكلمة أمام هذا الجمع الموقر بشأن أسلحة الدمار الشامل الأخرى. وأود في هذا الصدد أن أعرب عن تأييد الجزائر لمضمون البيانين اللذين أدلى بهما ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز، وممثل سلطنة عمان بالنيابة عن المجموعة العربية.

تؤكد الجزائر من جديد موقفها الثابت ومؤداه أن وجود أسلحة الدمار الشامل بشتى أنواعها يمثل تهديدا للبشرية جمعاء، وأن القضاء التام على هذه الأسلحة الفتاكة، خاصة النووية منها، يعتبر أولوية ملحة من أجل ترسيخ السلام والأمن والاستقرار في جميع ربوع العالم. إن ضمان عالمية المعاهدات المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل يكتسي أهمية قصوى من أجل تحقيق عالم خال من هذه الأسلحة ومن مخاطرها. وتعرب بلادي عن ارتياحها الكبير إزاء النتائج التي تحققت في إطار اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية بوصفها الصك الدولي الوحيد الذي، من جهة، يحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل، ويهدف، من الجهة الأخرى، إلى تعزيز الاستخدام السلمي للمواد الكيميائية. وفي هذا الإطار، تحض الجزائر جميع الدول الأطراف المعنية بهذه المعاهدة على الإسراع بتدمير مخزونها من الأسلحة خلال الفترات المحددة لها، وعلى صعيد أخرى يلح وفد بلادي على ضرورة ترقية وتعزيز التعاون الدولي في مجال الأنشطة الكيميائية الموجهة للأغراض السلمية من دون أي تمييز، خاصة فيما يتعلق برفع القيود وتيسير نقل التكنولوجيا والمواد الكيميائية نحو الدول النامية بقصد المساهمة في تنمية اقتصاداتها.

أما فيما يتعلق باتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية، فتؤكد الجزائر ضرورة التنفيذ التام لجميع بنود هذه المعاهدة بقصد تحقيق الأهداف المرجوة منها، وعلى هذا الأساس نؤكد ضرورة إبرام صك ملزم قانونا يتناول جميع بنود هذه الاتفاقية من دون أي تمييز، وبشكل شامل ومتوازن بغية تعزيزها وفقا لما أكده إعلان الجزائر المصادق عليه خلال المؤتمر الوزاري السابع عشر لحركة دول عدم الانحياز الذي انعقد في الجزائر في شهر أيار/مايو ٢٠١٤. كما نؤكد في هذا المقام ضرورة العمل من أجل منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل وأي نظم جديدة من هذه الأسلحة، وذلك من خلال تفعيل دور مؤتمر نزع السلاح من أجل وضع توصيات تتعلق بإمكانية إجراء مفاوضات بشأن الأنواع التي يتم تحديدها من هذه الأسلحة، خاصة تلك الأصناف المعروفة منها كالأسلحة الإشعاعية والأسلحة الفسفورية.

تؤيد بلادي إقامة مناطق خالية من أسلحة الدمار الشامل بشتى أنواعها في أنحاء العالم كافة من أجل المساهمة في ترسيخ أهداف نزع السلاح وعدم الانتشار وحتى تكون عاملا في دعم الاستقرار والسلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي. وفي هذا السياق تعرب الجزائر عن قلقها الكبير والعميق إزاء العراقيل التي تحول دون تنفيذ قرار إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية، وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، رغم مرور أكثر من ٢٠ عاما منذ أن اعتمد مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم الانتشار النووي لسنة ٢٠٠٥ هذا القرار. كذلك

لم يُحرز أي تقدم ملموس في هذه القضية الجوهرية. ويعرب بلدي أيضا عن قلقه العميق إزاء الخطر المستمر على الصعيد الأمني والبيئي جراء استمرار إسرائيل في رفضها الانضمام إلى المعاهدات الخاصة بأسلحة الدمار الشامل، مما يشكل تهديدا صريحا ومباشرا لأمن وسلامة المنطقة.

السيدة غيتون (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): تؤيد فرنسا البيان الذي أُدلي به باسم الاتحاد الأوروبي. أود أن أبدي بعض الملاحظات الإضافية بصفتي الوطنية.

إن مسألة أسلحة الدمار الشامل أمر بالغ الأهمية لوفدي، كما تؤكد ذلك الأحداث الجارية. إذ لا تزال الحالة تبعث على القلق. وعلى الرغم من إدانة المجتمع الدولي واتخاذ مجلس الأمن ثلاثة قرارات، وقعت هجمات متعددة باستخدام الأسلحة الكيميائية في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ .

إن القرار ٢٢٣٥ (٢٠١٥) الذي أنشأ آلية التحقيق المشتركة بشأن استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا، كان تطورا هاما هذا العام. شاركت فرنسا في تقديم ذلك القرار وأيدته. لقد أكد عدة تحقيقات أجرتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية استخدام غاز الكلور في سورية، ولكنها لم تستطع تحديد مرتكبي الهجمات، إذ ليست لديها الولاية للقيام بذلك. إن آلية التحقيق تمكننا من أن نعهد بهذه المهمة إلى هيئة مستقلة ومحايدة للقيام بها. وتحقيقا لتلك الغاية، ستعمل فرنسا بالتنسيق الوثيق مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. أما وقد تم إنشاء آلية التحقيق، فإننا نعمل من أجل وضع حد للإفلات من العقاب ودرء الخطر الكيميائي. وسيحاسب المسؤولون عن ذلك على أفعالهم.

بصورة أعم، فإن التطورات الأخيرة تبين بوضوح مرة أخرى الحاجة الماسة إلى إيجاد حل سياسي في الجمهورية العربية السورية. يجب علينا أن نلتزم بإنهاء العنف والعمل بسرعة على استئناف الحوار والعملية السياسية.

وفي هذا الصدد، فإننا نؤيد تماما الجهود الجارية التي يبذلها المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية، السيد ستافان دي ميستورا.

يصادف عام ٢٠١٥ الاحتفال بالذكرى التسعين لبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ المتعلق بحظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ماشابهها وللوسائل البكتريولوجية. وفرنسا هي الدولة الوديعة للبروتوكول، الذي كان أول نص يحظر استخدام هذه الأسلحة حتى في أوقات الحرب. ونطالب بتحقيق عالميته وإلغاء التحفظات. وفضلا عن ذلك، تواصل فرنسا العمل بعزم على الحفاظ على القدرة التشغيلية لآلية الأمين العام لإثبات الحقائق في حالات الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية أو البيولوجية، وعقدنا في حزيران/يونيه، دورة تدريبية في فرنسا في هذا المجال لخبراء من حوالي ١٥ بلدا.

ندخل هذا العام المرحلة الأخيرة من عملية ما بين الدورات لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة، قبل انعقاد المؤتمر الاستعراضي الثامن للاتفاقية، الذي سيعقد في عام ٢٠١٦. إن فرنسا تشارك مشاركة كاملة في البحث عن حلول ابتكارية وفعالة لتعزيز الشفافية والثقة بين الدول الأطراف في تنفيذ الاتفاقية. واقترحنا على وجه التحديد، إنشاء آلية استعراض الأقران الطوعي الرامية إلى إجراء تقييمات جماعية وتشاركية، لتنفيذ الدول الأعضاء لأحكام اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وأخضعت فرنسا نفسها لهذا الاستعراض في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، خلال عملية تجريبية جمعت خبراء من تسعة بلدان مختلفة، ويسرنا إعلان بلدان أخرى عزمها على القيام بذلك قبل المؤتمر الاستعراضي.

وبشكل أعم، فإن الهدف من عملية ما بين الدورات لاتفاقية الأسلحة البيولوجية هو القيام بعمل متعمق بشأن

تنفيذ الاتفاقية، وتحديد عناصر التوافق في الآراء، وينبغي لمؤتمر الاستعراض تمكيننا من تعزيز تلك النتائج. وتحقيقا لذلك، سنحتاج إلى جهد جماعي يتجاوز الاختلافات الإقليمية. وفي اجتماع الخبراء الذي عقد في شهر آب/أغسطس، قدمت فرنسا، بالاشتراك مع الهند، اقتراحا بشأن إنشاء قاعدة بيانات لعروض المساعدة بموجب المادة السابعة من الاتفاقية. ولقي هذا الاقتراح التشغيلي المحدد بالفعل استجابة جيدة، ونشجع الوفود المهتمة على المشاركة في تقديمه خلال المؤتمر الاستعراضي المقبل.

أما المسألة المحورية الأخرى فتتعلق بنُظم إيصال أسلحة الدمار الشامل. تتناول قرارات مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٨٨٧ (٢٠٠٩) و ١٩٧٧ (٢٠١١)، انتشار القذائف القادرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل التي تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. ويتواصل تطوير برامج القذائف الإيرانية والكورية الشمالية، على وجه الخصوص، في انتهاك لقرارات الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بالانتشار المقلق للقذائف، من الملح أن نكثف جهودنا لتدعيم الترتيبات المتعددة الأطراف، بما في ذلك مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية، التي نود أن نراها عالمية، ونظام مراقبة تكنولوجيا القذائف.

السيد كومبرينك (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، يود وفد بلدي أن يؤيد البيانين اللذين أدلى بهما في وقت سابق ممثلا إندونيسيا، باسم حركة عدم الانحياز، والاتحاد الروسي، باسم بلدان مجموعة البرازيل وروسيا والهند والصين وجنوب أفريقيا (بركس).

بالنظر إلى العواقب الإنسانية المدمرة المرتبطة باستعمال أسلحة الدمار الشامل، لا يمكن لأي سبب تبرير استخدام هذه الأسلحة من جانب أي طرف فاعل، وفي أي ظرف من الظروف. ومن الواضح لوفد بلدي أنه ينبغي أن يظل القضاء التام على جميع أسلحة الدمار الشامل إحدى أولوياتنا الرئيسية. ويشمل ذلك تحقيق العالمية والتنفيذ الكامل وغير التمييزي لجميع أحكام اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، وكذلك تحقيق تقدم لارجعة فيه ويمكن التحقق منه، في مجال نزع السلاح النووي.

وفي مجال الأسلحة الكيميائية، ترحب جنوب أفريقيا بالتقدم الكبير الذي أحرز في إزالة وتدمير الأسلحة الكيميائية السورية ومرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية، ونعترف بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل تدمير تلك الأسلحة الكيميائية. وقد لاحظنا بقلق التطورات الأخيرة والتقارير المتعلقة بالاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية وجمهورية العراق. كما يساورنا القلق إزاء التقارير التي تتحدث عن الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية من جانب أطراف فاعلة من غير الدول. إن جنوب أفريقيا تؤيد الجهود المشتركة التي تبذلها آلية التحقيق المشتركة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، وفقا للولاية المنوطة بهما لتقديم الجناة إلى العدالة.

كما نرحب بالتقدم الذي أحرزته الدول الحائزة الرئيسية الأخرى الأطراف فيما يخص تدمير ما تبقى من مخزونات الأسلحة الكيميائية والأسلحة الكيميائية القديمة والمتروكة. وفي حالة مخزونات الأسلحة الكيميائية، نشير إلى أن جميع الدول الأطراف الحائزة تمضي على المسار للوفاء بمواعيد الإنجاز المقررة الخاصة بتدمير المخزونات المتبقية. وأحيينا في وقت سابق من هذا العام، في إبرس في بلجيكا، الذكرى المئوية لأول استخدام واسع النطاق للأسلحة الكيميائية. إن إعلان إبرس دليل واضح على التزام جميع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية. إن جنوب أفريقيا تسلم بدور الاتفاقية

في تعزيز السلام والأمن الإقليميين والدوليين، كما تنص على ذلك الاتفاقية، وكذلك بأهمية كفالة عالميتها. ولن يتم تحقيق الهدف والقصد من الاتفاقية بالكامل إلا عندما يجري تحقيق عالميتها بشكل كامل.

وبينما ننظر إيجابيا للمناقشة الجارية بشأن أولويات المستقبل، ودور منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بعد عام ٢٠٢٥، ودور الجهات الفاعلة غير الحكومية فيما يتعلق بالاتفاقية وعمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالإرهاب، فضلا عن المناقشات بشأن الحيلولة دون عودة ظهور الأسلحة الكيميائية من جديد، فإننا نعتقد أن أهداف منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وتركيزها الأساسي يجب أن يستمر في المدى القصير على نزع السلاح الكامل، والقضاء على جميع الأسلحة الكيميائية المعلن عنها، تحت الرقابة الدولية الصارمة والفعالة، وفقا لأحكام الاتفاقية.

ولا تزال جنوب أفريقيا ملتزمة بتعزيز اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، لكفالة تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في منع الخطر الذي تشكله الأسلحة البيولوجية. ولا يزال وفد بلدي يشعر بالقلق إزاء الخطر الذي تشكله الكائنات العضوية الموجودة طبيعيا، فضلا عن تلك التي يمكن عمدا تصنيعها ومعالجتها لاستخدامها كأسلحة دمار شامل. ومن الأهمية بمكان أن نحقق هدفنا المشترك المتمثل في القضاء على التهديد الذي تشكله الأسلحة البيولوجية.

وبالإضافة إلى الفوائد الأمنية الواضحة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، تتضمن الاتفاقية أيضا أحكاما هامة تتعلق بالتعاون والمساعدة يمكن أن تعزز قدرة المجتمع الدولي على مكافحة الأثر المدمر للأمراض على صحة الناس والتنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان. ولذلك، تعتقد جنوب أفريقيا أن ثمة حاجة لزيادة التنسيق الدولي والمساعدة لتخفيف عبء التهديد الذي تشكله الأسلحة البيولوجية. ومن بين العديد من المبادرات الأخرى، يمكن مواصلة استكشاف مبادرات من قبيل تبادل الآراء بشأن العلوم البيولوجية والتكنولوجيا، وتعزيز بناء القدرات في مجال مراقبة الأمراض والكشف عنها وتشخيصها واحتواء الأمراض المعدية.

أتاحت العملية التي تتخلل الدورات التي اتفق عليها خلال المؤتمر الاستعراضي السابع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، فرصة للدول الأطراف من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية في بعض المجالات الهامة. وفي هذا الصدد، ساهمت جنوب أفريقيا بنشاط في المناقشات بشأن المادة السابعة، بتقديم ورقة عمل بشأن الإجراءات المتعلقة بتقديم المساعدة بموجب المادة والتي اقترحت أيضا مبادئ توجيهية محتملة لطلب المساعدة.

ولا تزال جنوب أفريقيا تشعر بالقلق إزاء تفشي فيروس إيبولا، مما يبرز أهمية التعاون والمساعدة الدوليين في مكافحة تفشي الأمراض وإدارتها. ونعتقد أنه قد يكون من المفيد في مرحلة ما، تحليل المساعدة الدولية والاستجابة لتفشي فيروس إيبولا، بهدف تحديد الدروس التي يمكن أن تكون مفيدة فيما يتعلق بتنفيذ المادة السابعة. وفي هذا السياق، ترحب جنوب أفريقيا بالمؤتمر الاستعراضي المقبل وضرورة قيام الدول الأطراف بالاستخدام الفعال لما تبقى من عملية ما بين الدورات لتطوير التفاهمات المشتركة الضرورية واتخاذ إجراءات فعالة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية.

وفي الختام، من الأهمية بمكان إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية إذا أردنا القضاء فعليا على جميع الأسلحة البيولوجية والكيميائية. ولذلك، ندعو البلدان التي ليست طرفا فيهما بعد إلى الانضمام إليهما بدون المزيد من التأخير.

السيد مكونفيل (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): يتعين على المجتمع الدولي أن يظل ثابتا في مكافحة انتشار الأسلحة

الكيميائية والبيولوجية، ويجب علينا أن نظل ثابتين في تصميمنا على عدم تبرير أي ظروف لاستخدام هذه الأسلحة.

لا تزال الأعمال الوحشية تحدث للأسف. إن أستراليا تشعر بقلق عميق إزاء استمرار ورود تقارير عن استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية والعراق.

ونؤكد شعورنا بالقلق العميق إزاء النتائج التي توصلت إليها مؤخرا بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والتي أكدت فيه، بدرجة عالية من الثقة استخدام الكلور بوصفه سلاحا في ثلاثة مواقع في سوريا في الفترة من نيسان/أبريل إلى آب/أغسطس ٢٠١٤.

ونرحب باتخاذ قرار مجلس الأمن ٢٢٣٥ (٢٠١٥) الذي سيمكّن من تحديد المسؤولين عن استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا. ويسرُّنا في ذلك الصدد، أن قدمنا مبلغ ٢ مليون دولار لدعم تدمير قدرات سوريا في مجال الأسلحة الكيميائية.

ويجب علينا أن نواصل العمل بشكل تعاوني بغية تكييف السياسات والقواعد التي تأخذ في الاعتبار التهديدات الجديدة والتكنولوجيات المتطورة باستمرار في ميدان أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك عبر تطبيق ضوابط صارمة في مجال التصدير. ويصادف هذا العام حلول الذكرى السنوية الثلاثين لتشكيل فريق أستراليا، وهو عبارة عن مجموعة دولية تتألف من ٤٢ بلدا ملتزما بمواءمة ضوابط التصدير فيما بينها. ويهدف الفريق إلى منع الدول المارقة والإرهابيين من الحصول على ما يحتاجون إليه لتطوير الأسلحة الكيميائية والبيولوجية. ونتعاون – من خلال عقد اجتماعات منتظمة لفريق أستراليا الذي نتولى رئاسته – على إيجاد سبل جديدة لكبح انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

ولا تدعم اتفاقية الأسلحة البيولوجية القواعد الدولية المناهضة للأسلحة البيولوجية فحسب، بل تسهّل أيضا الجهود العالمية الرامية إلى تعزيز الاستخدامات السلمية لعلوم الحياة. وما تزال التطورات السريعة في العلوم البيولوجية والتكنولوجيا الحيوية تجعل تنفيذ برنامج الأسلحة البيولوجية أكثر يسرا وإمكانية بالنسبة لعدد متزايد من البلدان – إذا ما قررت المضي في هذا المسار المؤسف. وعلى النحو الذي برهنت عليه الأحداث الأخيرة في غرب أفريقيا من جراء فيروس إيبولا، فإن من شأن تفشي الأوبئة الفيروسية الكبرى أن يصبح شاغلا عالميا على وجه الاستعجال. ولا تقتصر آثار ذلك على المنطقة المعنية فحسب، بل على الاقتصاد العالمي وتنقُّل الأشخاص أيضا.

عليه، وضمن إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية، لا تزال أستراليا ملتزمة – بصفتها رئيسا لمجموعة الدول الغربية – بتعزيز الاتفاقية، بما في ذلك مواصلة العمل الدؤوب لأجل إنجاح المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية في عام ٢٠١٦. وما زلنا نواصل العمل لإحراز تقدم في العديد من المسائل. وهي تشمل إنشاء نظم فعالة لمراقبة الصادرات، على النحو الذي تدل عليه مشاركتنا في رعاية ورقة عمل الولايات المتحدة المشتركة بشأن مراقبة الصادرات في وقت سابق من هذا العام، وإنشاء آلية استعراض أكثر منهجية للعلم والتكنولوجيا، وإنشاء آلية أفضل للاستجابة بموجب المادة السابعة، وتشجيع الدعم عبر الإقليمي لتنفيذ الاتفاقية بصورة أكثر فعالية، بما في ذلك التعاون بموجب المادة العاشرة. ونحث جميع الوفود على العمل التعاوني بغية التوصل إلى نتائج فعالة في المؤتمر الاستعراضي.

وأخيرا، تحث أستراليا جميع الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وغيره من القرارات ذات الصلة. ولا يزال القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) محوريا في مكافحة التحدي الناشئ عن انتشار أسلحة الدمار الشامل.

وبالتالي، فإن التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جانب الدول الأعضاء يعتبر أولوية دائمة لصون الأمن الدولي.

السيد آل ثاني (قطر): السيد الرئيس، نود أن نعبِّر لكم، ولأعضاء المكتب الآخرين، وللوفود الأخرى المشاركة عن تقديرنا للجهود التي بُذلت في الأسابيع الماضية، بعد أن قطعنا شوطا في مناقشة البنود المدرجة في جدول أعمالنا.

كما يود وفد بلادي الانضمام إلى البيانين اللذين أُدلي بهما في وقت سابق باسم مجموعة الدول العربية وحركة بلدان عدم الانحياز.

تتزايد يوما بعد يوم المخاطر المترتبة عن استخدام أسلحة الدمار الشامل، ولعل ما تختزنه الذاكرة الإنسانية من فظائع ونكبات حلّت بالبشرية والثمن الباهظ الذي دفعه الملايين من البشر جراء الاستخدام العشوائي لتلك الأسلحة، نتيجة لقرارات غير مسؤولة تعبِّر عن عدم الاحترام للقانون الدولي وللكرامة الإنسانية – يجعل من هذا الخطر ماثلا. ومن المؤسف أن هذه الأسلحة المحرمة قد استخدمت ولا تزال تستخدم اليوم في بعض النزاعات التي يشهدها العالم. وهذا ما يدعونا جميعا لأن نعبئ كافة الجهود لكيلا تتكرر مآسي الماضي البعيد والقريب، ولكي ننقذ البشرية من ويلات استخدام هذه الأسلحة، ونبعث الأمل في قدوم عصر جديد خال من هذه الأسلحة الفظيعة.

بعد أن تناول وفد بلادي أسلحة الدمار الشامل الأخرى خلال مناقشة البنود السابقة من جدول الأعمال، سأتناول في هذه الجلسة موضوع الأسلحة الكيميائية، لكونها الأكثر انتشارا في العالم ولمخاطرها الكبيرة المحدقة بمنطقتنا. وكما هو معلوم، فإن اتفاقية الأسلحة الكيميائية، التي انضمت إليها الغالبية الساحقة من دول العالم، تعدُّ إحدى أكثر الاتفاقيات الدولية التي تحظى بالالتزام على نطاق واسع. وقد أصبحت ترمز لاحترام القانون الدولي، وبشكل محدد قواعد الحرب التي تضفي طابعا قانونيا ومتحضرا على سلوك الأطراف في النزاع. لذلك، فإن تحريم الأسلحة الكيميائية هو قيد أخلاقي وقانوني وسياسي يتطلب الإنفاذ على نحو مستمر. وهذا يستند بدون شك إلى وجود تاريخ تراكمي من عدم استخدام الأسلحة الكيميائية في النزاعات مهما كانت الأسباب.

لقد جاءت اتفاقية الأسلحة الكيميائية تتويجا لعقود من الجهود الدبلوماسية والقانونية التي تدين استخدام الأسلحة الكيميائية وهو ما شكّل إدراكا متزايدا لتحريم استخدام الأسلحة الكيميائية. لذلك، أصبح استخدام هذه الأسلحة بل وحيازتها من المحرّمات الدولية. وبذلك، أضحى هذا العرف المقنع أساسا لاعتبار المجتمع الدولي سلوك أي حكومة تستخدم هذه الأسلحة أمرا مدانا، وينبغي عزلها من المجتمع الدولي وأن تتم مساءلتها جنائيا وعدم السماح لها بالإفلات من العقاب.

فكيف الحال عندما تستخدم بعض الأنظمة هذا السلاح المحرّم وبشكل عشوائي ضد أبناء شعبها، ويسقط من جراء ذلك المئات من المدنيين الأبرياء؟ وقد دفع ثمن الاستخدام العشوائي للأسلحة الكيميائية في سوريا الآلاف من المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال. وهذا يؤكد أن استخدام أسلحة الدمار الشامل لا يزال ماثلا ويتطلب إنفاذ الصكوك الدولية التي تحرِّم استخدام تلك الأسلحة.

في الوقت الذي يجدد فيه وفد بلادي موقفه المبدئي فيما يتعلق بأهمية التعاون الدولي لمواجهة هذا الخطر، إلا أن خصوصية المنطقة التي ننتمي إليها وما يزعزعها من اضطرابات ونزاعات، ووجود أسلحة الدمار الشامل فيها إضافة إلى وجود الجماعات الإرهابية، يضيف بعدا جديدا وخطيرا في حال امتلاك تلك الجماعات لهذه الأسلحة أو استخدامها، مما يؤكد مدى المخاطر الناجمة عن استخدام هذه الأسلحة.

لذلك، حرصت دولة قطر على المساهمة في كل جهد يساعد على إزالة شبح استخدام أسلحة الدمار الشامل أو

التلويح باستخدامها، وبما يساهم في تخفيف حدة التوتر في المنطقة، وتعزيز استتباب الأمن والسلم فيها. وموقف بلادي في هذا الخصوص يستند إلى إيمانها بأن مفهوم التوازن الاستراتيجي لا يتحقق بوجود هذه الأسلحة وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، وإنما يعتمد على نجاح الدول في توظيف قدراتها من أجل تنمية وازدهار شعوبها. وبالتالي، لا يمكن تحقيق السلام والاستقرار المستدامين في العالم في ظل امتلاك أسلحة الدمار الشامل أو التلويح باستخدامها، ومواصلة سباق التسلح.

السيد بانيرجي (الهند) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد الهند البيانين اللذين أدلى بهما ممثل إندونيسيا، بالنيابة عن حركة عدم الانحياز، وممثل الاتحاد الروسي، بالنيابة عن بلدان مجموعة البريكس المؤلفة من البرازيل وروسيا والهند والصين وجنوب أفريقيا.

إن الهند تثمّن عاليا اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية كمثالين على المعاهدات غير التمييزية في ميدان نزع السلاح، بهدف القضاء التام على نوع محدد من أسلحة الدمار الشامل. ونجاحهما يمكن أن يشكل نموذجا لمواجهة أسلحة الدمار الشامل الأخرى في المستقبل – الأسلحة النووية.

وبما أن نزع السلاح هو هدف رئيسي لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، فإن الدول المتبقية الحائزة للأسلحة الكيميائية ينبغي أن تمتثل لالتزاماتها بموجب الاتفاقية في أقرب وقت ممكن. ولقد أنهت الهند تدمير مخزوناتها من الأسلحة الكيميائية في عام ٢٠٠٩، ضمن الإطار الزمني الذي حددته اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. وينبغي تنفيذ أحكام الاتفاقية بطريقة لا تسبب عقبات أمام الأنشطة المشروعة، لا سيما في بلدان من قبيل الهند التي لديها صناعات كيميائية كبيرة ومتنامية. وتحقيق عالمية الاتفاقية هو أيضا عامل أساسي لنجاحها. ويجب إدانة استخدام الأسلحة الكيميائية أينما كان ومن قبل أي كان، ويجب عدم انتهاك المعايير الدولية لمكافحة استخدامها. وقد ساهمت الهند في الجهود الدولية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بهدف كفالة تدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية المعلنة في سوريا. وينبغي للمجتمع الدولي أن يبقى يقظا إزاء إمكانية حصول جهات من غير الدول وجماعات إرهابية على أسلحة كيميائية أو استخدامها.

وتظل الهند ملتزمة بتحسين فعالية اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية وتعزيز تنفيذها وتحقيق عالميتها. ونتشاطر الاهتمام الواسع النطاق بين الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية بتعزيز فعاليتها وتحسين تنفيذها، عن طريق التفاوض بشأن بروتوكول من أجل ذلك الغرض وإبرامه. ونعتقد أن ذلك أمر ضروري نظرا للتحديات الجديدة التي يواجهها السلم والأمن الدوليان، وهي التحديات الناجمة عن الاتجاهات التي تسلكها عمليات الانتشار، بما في ذلك الخطر المحتمل الذي يشكله الارهابيون وغيرهم من الجهات الأخرى من غير الدول الذين يسعون إلى الحصول على العناصر البيولوجية أو السموم لأغراض الارهاب.

ونؤيد إجراء عملية مشاورات نشيطة بين جميع الدول الأطراف في الفترة المفضية إلى المؤتمر الاستعراضي الثامن للاتفاقية، المقرر عقده في العام المقبل، بغرض مساعدة المؤتمر على النجاح من خلال الإعداد الرائع للمسائل الموضوعية والإجرائية. وتعمد الهند إلى تقديم إسهامات موضوعية في هذا الصدد. ولقد قدّمنا ورقتي عمل مشتركتين — الأولى مع فرنسا بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز المساعدة بموجب المادة السابعة من الاتفاقية، والثانية مع الولايات المتحدة بشأن تعزيز تنفيذ المادة الثالثة. وهما دليل على الجهود التي تبذلها الهند للإسهام في مقترحات ملموسة بشأن الجوانب الرئيسية من الاتفاقية، واستعدادنا للعمل مع الشركاء من أجل بناء قاعدة عريضة من التفاهمات والاتفاقات التي يمكنها أن تعود بالفائدة على جميع الدول الأطراف في الاتفاقية.

وتلتزم الهند بالحفاظ على أعلى المعايير الدولية المتعلقة بمراقبة الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية والسامة، ووسائل إيصالها. وفي هذا الصدد، أحرزنا تقدماً كبيراً في عملنا مع النظم المتعددة الاطراف لمراقبة الصادرات، بغرض الحصول على العضوية الكاملة. ونحن لدينا ضوابط وطنية قوية للتصدير قائمة على أساس القانون بما يتفق مع أعلى المعايير الدولية. ولقد قدمنا التقارير إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وقدّمنا أحدث نسخة عن أعمالنا لهذا العام.

إن عالما خاليا من أسلحة الدمار الشامل يكون عالما بدون خوف من الإبادة الفورية. وفي الختام، أود أن أقتبس كلاما من رابيندراناث تاغور، ابن الهند العظيم والشاعر الكبير من أرض البنغال.

”حيثما يكون العقل من دون خوف والرأس عاليا/ وحيثما تكون المعرفة حرة/وحيثما يكون العالم واحدا من دون أن يتشظى/وتصبح جدرانه المحلية ضيقة/وحيثما الكلمات تخرج من جوهر الحقيقة/وحيثما يتمدد السعي الدؤوب بأذرعه نحو الكمال/وحيثما مجرى العقل الصافي لم يفقد طريقه/صوب رمال صحراء العادات البائدة الكئيبة/وحيثما العقل يمضي قدما/نحو الأفكار والأعمال الرحبة أبدا/نحو سماء الحرية، أبي، دع بلدي يستيقظ“.

السيد لاغنر (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): في هذه السنة، أحيت بلدة إيبرس المئوية الأولى لاستعمال الأسلحة الكيميائية على نطاق واسع. وأمكننا الحفل ليس من تكريم ذكرى ضحايا تلك الأحداث المأساوية فحسب، وإنما أيضا من تذكير العالم بأنه على الرغم من الفظائع التي ارتكبت هناك قبل ١٠٠ عام، والجهود الرائعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ودولها الأعضاء من أجل القضاء على المخزونات العالمية من تلك الأسلحة، فإن استخدامها يتواصل، على النحو الذي أكدته الاستنتاجات التي خلصت إليها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بعد التحقيق في المزاعم باستخدام غاز الكلور كسلاح في سوريا.

ويشعر بلدي بقلق شديد إزاء هذه الحقائق. إن سويسرا تدين بشدة أي استعمال للأسلحة الكيميائية. ونحن نطالب بوقف استعمالها على الفور، وبكفالة احترام التزامات القانون الدولي. وترحب سويسرا بحقيقة أن مجلس الأمن قد اعترف بضرورة تعريض مرتكبي هذه الأعمال للمساءلة. فالقرار ٢٢٣٥ (٢٠١٥) الذي أنشئت بموجبه آلية التحقيق المشتركة بين المنظمة والأمم المتحدة بهدف تحديد مرتكبي هذه الأفعال، يمثل خطوة هامة في جعل المسؤولين عن هذه الجرائم عرضة للمساءلة عن أعمالهم، أيا كانت الجهة التي ينتمون إليها. وتعتزم سويسرا تقديم دعمها الكامل للآلية ولمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في بعثاتها القائمة الأخرى.

وتبرز هذه الحقائق أكثر من أي وقت آخر مدى أهمية صون وتعزيز المعايير العالمية المناهضة للأسلحة الكيميائية والبيولوجية، مع التأكيد على مسؤوليتنا المشتركة بشأن هذه المسألة. وفي هذا الصدد، تدعو سويسرا جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى الانضمام في أقرب وقت ممكن إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية.

ومشكلة المواد الكيميائية التي تؤثر على الجهاز العصبي المركزي، المعروفة أيضا باسم العوامل المعوّقة، لا تزال تبعث على القلق. وتكرر سويسرا إيمانها بأن المناقشة الشاملة والمركزة والجامعة التي تستند إلى إطار اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية تشكل عاملا هاما في إرساء الشفافية والثقة بين الدول الأطراف. وبتعاون وثيق مع أستراليا، واصلنا إجراء مشاورات غير رسمية بغية إذكاء التوعية بهذه المسألة. وندعو جميع الدول الأطراف في الاتفاقية التي لم تفعل ذلك بعد إلى إظهار موقفها بشأن المواد الكيميائية التي تؤثر على الجهاز العصبي المركزي، من خلال توضيح سياستها الوطنية حيال

هذا الموضوع. كما ندعو إلى توفير الدعم لبدء مناقشات تشاركية عن هذه المواد الكيميائية تحت إشراف مجلس الادارة التابع لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية.

وترحب سويسرا بالمبادرات المتخذة في السنوات الأخيرة لتعزيز اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية. ونعتقد أنها تحتاج إلى آليات أقوى إذا أردنا حل المشاكل المتصلة بتنفيذ الدول الأطراف لأحكامها والامتثال لها.

ولا تزال هناك تحديات عديدة في مجال سيتطلب بذل جهود إضافية كبيرة من الآن وحتى عقد المؤتمر الاستعراضي الثامن للاتفاقية في عام ٢٠١٦.

كما تضطلع التطورات في مجال العلم والتكنولوجيا بدور محوري في استمرار أهمية اتفاقية الأسلحة البيولوجية، بالنظر للتحديات التي تثيرها في تطبيق القواعد الدولية لمكافحة الأسلحة البيولوجية واستدامة هذه القواعد. ويجب أن تأخذ الدول الأطراف في الاتفاقية تلك التحديات بعين الاعتبار وأن توفر ما يكفي من الوقت والموارد للتصدي لها. ومع أن سويسرا ترحب بالمناقشات في مجال العلم والتكنولوجيا التي عقدت في إطار برنامج العمل الحالي لما بين الدورات، فإنها على اقتناع بأنه ثمة حاجة إلى اتخاذ نهج أكثر فعالية واستدامة.

وتتسم التطورات في العلم والتكنولوجيا بطابع تقني وينبغي أن تكون كذلك أيضا العملية التي تم بها تحديد هذه التطورات وتقييم آثارها. ومن شأن إنشاء هيئة فنية في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية مكرسة لاستعراض التطورات العلمية والتكنولوجية أن توفر أساسا تقنيا أكثر شمولا لذلك العمل وتساعد على عزل المناقشات التقنية عن اعتبارات السياسات العامة. وذلك سيترك الدول الأطراف في الاتفاقية في وضع جيد للمناقشات المتعلقة بالسياسات العامة التي تعقب ذلك في إطار برنامج العمل الواسع فيما بين الدورات. ومن الأهمية بمكان التوصل إلى آراء مشتركة بشأن تلك المسألة قبل المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٦. ونحن على استعداد للعمل بالترافق مع جميع الدول الأطراف والأوساط العلمية ووحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية من أجل النهوض بهذه المسألة.

كما نأمل أن تحرز الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية التقدم في تنفيذ المادة ٧ من الاتفاقية. وفي ذلك الصدد، أود أن أعلن أن سويسرا ستنظم، في تشرين الثاني/نوفمبر، حلقة العمل الأولى في سلسلة من حلقات العمل لمواصلة المناقشات بشأن دور المختبرات البيولوجية المرشحه لسجل آلية الأمين العام للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية وأنشطة هذه المختبرات وتحديدها. وسيكون أحد الأهداف الرئيسية لمجموعة حلقات العمل الاستفاضة بشأن مسألة المتطلبات الدولية لضمان النوعية التي يتعين أن تفي بها المختبرات المحددة بغية كفالة القبول العلمي والسياسي التام لنتائجها في حالة إجراء تحقيق في مزاعم استخدام الأسلحة البيولوجية في إطار الآلية.

السيد العوكلي (ليبيا): بداية نعرب عن تأييدنا لبياني حركة عدم الانحياز والمجموعة العربية.

وتؤكد ليبيا على فعالية اتفاقية منع تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، وذلك بوصفها الاتفاقية الوحيدة التي تحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل وتنص على إنشاء نظام للتحقق وتدعو إلى تعزيز التعاون الدولي للأغراض السلمية في مجال الأنشطة الكيميائية. ومن هذا المنطلق، فإن ليبيا تشيد بمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية باعتبارها أكثر المنظمات الدولية اقترابا من بلوغ صفة العالمية. ونعرب عن شكرنا وتقديرنا لتقرير المدير العام للمنظمة، ونشيد بعمله وكذلك بعمل الفريق العامل معه في أداء مهامهم.

وتؤكد ليبيا حرصها على الوفاء بجميع التزاماتها بمقتضى الاتفاقية في الآجال المحددة من قبل المجلس التنفيذي للمنظمة

بنهاية عام ٢٠١٦، بالرغم من الظروف الصعبة التي يمر بها بلدنا في هذه المرحلة. وفي هذا الخصوص، فإننا نشير إلى البيان الرسمي الذي أعلنته المنظمة بتاريخ ٤ شباط/فبراير ٢٠١٤ بشأن إكمال ليبيا عمليات التخلص من أسلحتها الكيميائية المتمثلة في غاز الخردل في هيئته السائبة أو المعبأة في ذخائر وقنابل جوية. وقد جرى الاحتفال بهذه المناسبة في موقع المخزون بمنطقة الرواغة بمدينة الجفرة الليبية بحضور مدير عام المنظمة والوفد المرافق له وعدد من الممثلين الرفيع المستوى من الشركاء الدوليين الذين ساعدوا ليبيا في تحقيق هذا الإنجاز.

ووفقا للخطة المفصلية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتدمير الأسلحة الكيميائية في ليبيا بعد ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أكملت ليبيا تدمير أسلحتها الكيميائية من الفئة ٣ في أيار/مايو ٢٠١٣ وفقا لما هو مخطط له. وفي عام ٢٠١٤ تم تدمير الأسلحة الكيميائية من الفئة ١. وفيما يتعلق بالفئة ٢ من المخزون الكيميائي فإننا نفهم ما ورد في بيان فنلندا باسم دول الشمال الأوروبي من حث على التعجيل بتدمير المخزونات الكيميائية ونثمن ترحيبها بالتقدم المحرز في تدمير الفئة ٢ في ليبيا إلا أننا نرغب في أن نذكر بأن ما تبقى من مخزون كيميائي من الفئة ٢ غير حربي، وفقا لتقارير الخبراء ومفتشي المنظمة ويحظى بحماية أمنية خاصة إلى حين التخلص منه بشكل نهائي في الموعد المحدد بنهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

ويتضح جليا مساوئ استخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية على البشرية جمعاء، حيث أن آثار بعض هذه الأسلحة لا تقتصر على المكان والزمان بل يكون لها عواقب وخيمة لا رجعة فيها على البشر والطبيعة. وعليه فقد أدركت ليبيا خطورة هذا النوع من الأسلحة وانضمت إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية. فليبيا دولة طرف في الاتفاقية منذ عام ١٩٨٢. وهي تقدر دور الاتفاقية وتعتبرها أحد الصكوك الهامة للتصدي لانتشار أسلحة الدمار الشامل. كما تعاونت ليبيا مع وحدة تنفيذ الاتفاقية من خلال نقطة الاتصال الوطنية المتمثلة في اللجنة الوطنية للأخلاقيات البيولوجية والأمان الحيوي لتعزيز إدارة المخاطر البيولوجية على الصعيد الوطني. وتدعو ليبيا إلى إنشاء آلية تحقق لتنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وتكرر دعوتها جميع الدول إلى الانضمام إلى المعاهدة والعمل على التنفيذ الفعال لها.

السيد بنيتيز فيرسون (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يشكل وجود أسلحة الدمار الشامل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين. إن كوبا لا تمتلك أي نوع من أسلحة الدمار الشامل ولا تعتزم امتلاكها، وتؤيد بقوة حظرها والقضاء عليها. فبلدنا ملتزم بالتنفيذ الكامل والفعال للصكوك القانونية الدولية التي تحظر تلك الأسلحة.

وينبغي أن يظل التدمير الكامل لجميع أنواع الأسلحة الكيميائية في أقرب وقت ممكن أحد الأولويات الرئيسية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وتضطلع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بدور هام في تعزيز التنمية الاقتصادية والتكنولوجية للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ولا سيما البلدان الأقل نموا. وفي ذلك السياق، علينا التعجيل باعتماد خطة عمل لضمان التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي للمادة ١١ من الاتفاقية، إذ أن اعتماد مثل تلك الخطة تأجل بالفعل لفترة أطول مما ينبغي.

إن القيود التمييزية التي لا تزال تفرضها الدول الأطراف بشأن نقل المواد والمعدات والتكنولوجيا من أجل الاستخدام السلمي في المجال الكيميائي غير مقبولة وينبغي رفعها. فهي مخالفة لنص اتفاقية الأسلحة الكيميائية وروحها. ومن الأمثلة الواضحة على تلك القيود ما يفرض على كوبا من قيود بموجب الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي المفروض على بلدنا.

ونحن نرحب بنجاح تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها بشأن تدمير الأسلحة الكيميائية في سوريا، في غضون إطار

زمني لم يسبق له مثيل، وفي ظل ظروف صعبة للغاية. ونرحب أيضاً بوتيرة تدمير مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية في ذلك البلد. وقد تحققت تلك الإنجازات، إلى حد كبير، من خلال تعاون الحكومة السورية.

وكوبا تكرر التزامها التام بالتنفيذ الصارم لاتفاقية الأسلحة البيولوجية. وينبغي أن تستبعد تماماً إمكانية استخدام أي من العوامل البكتريولوجية والسمية كأسلحة. ونؤكد مجدداً على أهمية تعزيز التعاون الدولي للأغراض السلمية في إطار اتفاقية الأسلحة البيولوجية. والتنفيذ الكامل للمادة العاشرة من الاتفاقية يمثل أولوية بالنسبة للبلدان النامية الأطراف في الاتفاقية. وترى كوبا أن الطريقة الوحيدة الفعالة لتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية هي اعتماد بروتوكول ملزم قانوناً ويتم التفاوض عليه في إطار متعدد الأطراف يعالج الثغرات القائمة في ذلك الصك ويتضمن الركائز الأساسية للاتفاقية، كالتعاون الدولي والتحقق من كل بنود الاتفاقية.

ونحن نتشاطر المخاوف الدولية المشروعة إزاء خطر حصول الإرهابيين على أسلحة الدمار الشامل. ونشدد على أنه لا يمكن القضاء على تلك المخاطر من خلال تطبيق نهج انتقائي يقتصر على معالجة الانتشار الأفقي ويتجاهل الانتشار الرأسي ونزع السلاح. وإذا كنا نريد حقاً مكافحة الاستخدام المحتمل لأسلحة الدمار الشامل من قبل الإرهابيين، لا بد أن نحرز تقدماً في مجال نزع السلاح، بما في ذلك إزالة جميع أسلحة الدمار الشامل. وكوبا تشدد على ضرورة ألا يُقدم مجلس الأمن على أي تدبير من شأنه أن يقوض الدور المركزي للجمعية العامة والمعاهدات المتعددة الأطراف القائمة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجدداً على التزام كوبا المستمر بالقضاء التام على أسلحة الدمار الشامل.

السيد كيم يونغ – مو (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): منذ دخول اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية حيز النفاذ أصبحتا هما الركيزتان الأساسيتان لنزع السلاح العالمي ونظام عدم الانتشار، وتشقان طريقهما باستمرار صوب العالمية. ولكن، بالنظر إلى التطور السريع في العلوم والتكنولوجيا، إلى جانب توفر تطبيقاتهما على نطاق واسع واستخدامها ذي الطابع المزدوج، ينبغي تكييف النظام الدولي المضاد للأسلحة البيولوجية والكيميائية من أجل مواجهة التحديات الناشئة.

وجمهورية كوريا ما فتئت تدعم تعزيز نظام اتفاقية الأسلحة البيولوجية، على أساس التنفيذ الصارم من جانب كل الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وينبغي أن يواكب ذلك اتخاذ تدابير قوية لبناء الثقة بين الدول الأطراف، واتخاذ تدابير كافية لبناء القدرات وتقديم المساعدة، وإجراء دراسة وافية لأثر التطورات التكنولوجية ذات الصلة. وينبغي أن تكون الجهود الرامية لتعزيز تلك الاتفاقية عملية وواقعية. ونرى أن برنامج ما بين الدورات، بالشكل المتفق عليه في المؤتمر الاستعراضي السابع للأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية لعام ٢٠١١، قد ساعد على بناء فهم مشترك واتخاذ تدابير فعالة لتعزيز نظام المعاهدة. وعلى أساس الوثيقة الختامية للمؤتمر، نحن مستعدون للعمل مع الآخرين لمواصلة تطوير الآليات لتعزيز هذه الاتفاقية تمهيداً لانعقاد المؤتمر الاستعراضي الثامن للأطراف في الاتفاقية في العام القادم.

وجمهورية كوريا ملتزمة بالجهود الدولية للتعاون وتقديم المساعدة من أجل بناء قدرات الدول الأطراف. وتشمل تلك الجهود مشاريع مختلفة، من بناء المنشآت الطبية إلى تقديم المساعدة الفنية وتدريب الكوادر الطبية وفقا للوكالة الكورية للتعاون الدولي. وعلاوة على ذلك، فإننا نضطلع بدور نشط في تنفيذ الخطة العالمية للأمن الصحي بغية تيسير التعاون والمساعدة في بناء القدرات وتحقيق هدفنا المشترك

المتمثل في مكافحة الأمراض المعدية والإرهاب البيولوجي. وفي ضوء تلك الخلفية، استضافت جمهورية كوريا اجتماعاً على المستوى الوزاري بشأن الخطة العالمية للأمن الصحي في أيلول/سبتمبر من العام الحالي في سول، وتشارك بنشاط في الفريق التوجيهي للاستجابة السريعة المتعددة القطاعات.

ويصادف هذا العام الذكرى السنوية الأربعين لبدء نفاذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية، أول معاهدة لفرض حظر شامل على فئة معينة من أسلحة الدمار الشامل. وأود أن أؤكد مجدداً على التزام جمهورية كوريا الثابت بتلك الاتفاقية وبنجاح المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٦.

ومنذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، عمل المجتمع الدولي معاً على القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية السوري. ورغم الصعوبات الجمة، حققت جهودنا المشتركة بنجاح إزالة مخزون الأسلحة الكيميائية المعلن من سوريا. تم تدمير ٩٨ في المائة من الأسلحة الكيميائية المعلن عنها في سوريا، وأحرز تقدم فيما يتعلق بمرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية الاثني عشر في سوريا. وبالرغم من ذلك الإنجاز، يشعر وفدي بقلق بالغ إزاء المزاعم المستمرة بشأن استخدام مواد كيميائية سامة كأسلحة في سوريا. وفي هذا الصدد، فإن جمهورية كوريا تدعم العمل المتواصل الذي تقوم به بعثة تقصي الحقائق وفريق تقييم الإعلانات التابعان لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وصولاً إلى الحقيقة الكاملة لبرنامج الأسلحة الكيميائية السوري، وترحب بإنشاء آلية التحقق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة. ولكفالة تنفيذ عملها بشكل فعال، يجب أن يستمر التعاون الوثيق بين المنظمة والأمم المتحدة، كما ينبغي أن تبدي جميع الأطراف في سوريا تعاوناً كاملاً مع آلية التحقيق المشتركة.

ويشعر وفدي بالقلق أيضاً إزاء تقرير صدر مؤخراً يشير إلى أن جماعات إرهابية، من بينها جماعة الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، ربما حصلت على عوامل كيميائية يمكن استخدامها كأسلحة. وبالنظر إلى التهديد المتزايد الذي تشكله الجهات الفاعلة من غير الدول وطابع الاستخدام المزدوج للعوامل الكيميائية، ينبغي أن يكون من بين أولوياتنا منع الاستخدام العدائي للمواد الكيميائية السامة كسلاح من قبل أطراف فاعلة من غير الدول. لقد مرت مائة سنة منذ وقوع أول هجوم بالأسلحة الكيميائية في ليبر خلال الحرب العالمية الأولى. وبغية منع استخدام الأسلحة الكيميائية، فإن تحقيق عالمية الانضمام إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية يشكل أولوية قصوى. ووفدي يرحب بانضمام ميانمار وأنغولا إلى الاتفاقية، ويحث البلدان القليلة المتبقية خارج الاتفاقية، بما فيها كوريا الشمالية، على أن تحذو حذوهما دون أي تأخير أو شروط مسبقة.

السيد أنطون (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): تؤيد إسبانيا البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي تأييداً تاماً.

إن اتفاقية الأسلحة الكيميائية، التي خلفت بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥، تعد من أهم الإنجازات المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح. وتلك هي أول معاهدة لحظر فئة كاملة من الأسلحة وإنشاء آلية تحقق قوية جداً. وتود إسبانيا أن تهنئ ميانمار وأنغولا على انضمامهما إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية مؤخراً، الأمر الذي يقربنا بشدة من إدراك عالمية المعاهدة، وهو أمر أساسي لنزع السلاح.

وإسبانيا ترحب بالجهود الناجحة للمجتمع الدولي للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية في سوريا، وتعتبرها مثالاً للتعاون الدولي، وتؤكد مجدداً دعمها للأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية فيما يتعلق بالقضاء على تلك الأسلحة بنجاح. وإدراكاً منا للوضع المأساوي في سوريا، والمعاناة الرهيبة للشعب السوري، ندعو سوريا إلى الامتثال الكامل لقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) والقرارات الصادرة عن

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، واستكمال التفكيك الكامل لبرنامجها للأسلحة الكيميائية.

وإسبانيا قلقة للغاية بشأن استخدام المواد الكيميائية السامة الذي أكده تقرير بعثة تقصي الحقائق، وتدين أي استخدام للمواد الكيميائية السامة ضد البشر في أي مكان. إن تلك الانتهاكات للاتفاقية ولقراري مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) و ٢٢٠٩ (٢٠١٥) تؤرق الضمير الإنساني وتسبب معاناة هائلة للشعب السوري. لذلك، نرحب بقرار مجلس الأمن ٢٢٣٥ (٢٠١٥)، الذي ينشئ آلية التحقيق المشتركة ويمثل خطوة هامة إلى الأمام فيما يتعلق بالتحقيق في مزاعم استخدام المواد الكيميائية السامة.

وبالإضافة إلى العمل كرادع، فإن الآلية ينبغي أن تمكننا من أن نحاكم ونحاسب على النحو الواجب أولئك المسؤولين عن استخدام هذه المواد أمام المجتمع الدولي.

وبالنسبة لإسبانيا، فإن منع الجهات من غير الدول والجماعات الإرهابية من الحصول على أسلحة الدمار الشامل يمثل أولوية عالية. وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أداة أساسية في هذا الجهد، الذي ينبغي أن يستند إلى التعاون الدولي الفعال. وتعيد إسبانيا التأكيد على أهمية الوفاء بالتعهدات والالتزامات بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبصفتها رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تعمل إسبانيا في سبيل تعزيز القرار بوسائل، من بينها، العمل من أجل تحقيق العالمية في التقارير الوطنية المتعلقة بتنفيذ القرار؛ وتحسين إدارة آلية المساعدة، وذلك لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في تعزيز القدرات الوطنية؛ ودعم اتباع نهج إقليمي، مع إيلاء اهتمام خاص لأفريقيا؛ وتشجيع الكشف بدرجة أكبر عن عمل اللجنة، مع مواصلة الحوار النشط، حسب الاقتضاء، مع أصحاب المصلحة المعنيين في مجال عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل؛ وإيلاء مزيد من الاهتمام للتهديدات والمجالات الجديدة من قبيل الأمن البيولوجي.

ولكن ربما تتمثل المسألة الأساسية خلال الرئاسة الإسبانية في العملية الجارية للاستعراض الشامل لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والمقرر الانتهاء منها بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. والاستعراض الشامل أمر أساسي لمواءمة هيكل القرار برمته مع نشوء تهديدات جديدة في مجال انتشار أسلحة الدمار الشامل من قبل الجهات من غير الدول والجماعات الإرهابية، وذلك لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في زيادة فعالية هذا الهيكل.

وعلى الصعيد الوطني، اعتمدت إسبانيا خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتحدد الخطة الأهداف والمحاور التشغيلية للعمل والتدابير اللازمة لبلوغ هدف الوفاء بالالتزامات الناشئة عن ذلك القرار. ومن بين أمور أخرى، تنص الخطة على تدابير أمنية وقائية وتدعو إلى التعاون مع الدول التي قد تحتاج إلى المساعدة في الوفاء بتلك الالتزامات.

إن اتفاقية الأسلحة البيولوجية تشكل محور الجهود الرامية إلى القضاء على خطر انتشار مسببات الأمراض والاستخدام الهجومي لها. وترى إسبانيا أنه من الضروري مواصلة العمل من أجل إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية وتعزيز تنفيذها الفعال. وفي هذا الصدد، فإننا نساعد على بناء القدرات في ما يتعلق بتنفيذ الالتزامات الواردة في هذه الاتفاقية، ولا سيما في منطقة أمريكا اللاتينية.

وتولي إسبانيا أهمية كبيرة لإنفاذ وتنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية على الصعيد الوطني. وفي هذا السياق، وضعت إسبانيا خطة وطنية بشأن الأمن البيولوجي، على النحو المبين في استراتيجيتنا الأمنية الوطنية. ويهدف وضع الخطة الوطنية المتعلقة بالأمن البيولوجي إلى بلورة جميع التدابير اللازمة لتمكين الوصاية الفعالة على العوامل البيولوجية ذات الصلة، ومراقبة الوصول المادي إليها وتوفير الحماية المادية للمرافق التي تجري فيها معالجة هذه العوامل. كما أُنشئت لجنة وطنية للأمن البيولوجي مسؤولة عن رصد الخطة الوطنية. وهذه الخطة لا ترتكز على التزاماتنا

بموجب الاتفاقية فحسب، ولكنها تشكل أيضا جزءا من تنفيذ خطة عملنا الوطنية لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيدة أوبراين (أيرلندا) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد أيرلندا البيان الذي أُدلي به باسم الاتحاد الأوروبي. وأود أن أضيف بضع ملاحظات بصفتي الوطنية.

لا تزال أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها من بين التهديدات العالمية الداهمة والأكثر إلحاحا لأمن البشرية. وأيرلندا تنظر إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، فضلا عن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، باعتبارها أدوات حيوية في جهود المجتمع العالمي لضمان إيجاد عالم خال من أسلحة الدمار الشامل. وندعو بقوة الدول المتبقية التي لم تصبح بعد أطرافا في تلك الاتفاقيات إلى الانضمام إليها وإلى إضفاء الطابع العالمي الكامل على هذه الصكوك الأساسية.

وترحب أيرلندا كثيرا بانضمام سورية إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية في عام ٢٠١٣ وبالجهود الكبيرة التي بذلها المجتمع الدولي. وقد سرنا أن ندعم، بصفتنا الوطنية، الجهود التي استهدفت إزالة وتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية التي أعلنتها الحكومة السورية. ورحبنا أيضا بمشروع تقرير منظمة حظر الأسلحة الكيميائية الصادر في تموز/يوليه، والذي أكد إزالة الأسلحة الكيميائية من جميع مرافق تخزين الأسلحة الكيميائية المعلن عنها في سورية. ونتطلع الآن إلى تدمير هذه المرافق بحيث لا يتسنى استخدامها لهذا الغرض مرة أخرى أبدا.

وبينما نرحب بهذه التطورات، التي تمثل أحد أكثر إجراءات المجتمع الدولي اتساقا وحسما في الآونة الأخيرة، فإننا نشعر بالفزع إزاء التقارير التي تفيد باستمرار استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية. وأيرلندا تكرر نداءها بإحالة جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي يُحتمل أن تكون قد ارتكبت في سورية إلى المحكمة الجنائية الدولية في ضوء التأكيد المقنع الذي خلصت إليه بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن استخدام الكلور بصورة منهجية ومتكررة في ذلك البلد. ولا بد من محاسبة المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم المروعة.

لا تزال أيرلندا تولي أولوية عالية لزيادة تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وبينما يسعى العالم إلى معالجة وتخفيف آثار أزمة فيروس إيبولا الفتاكة مؤخرا، نتذكر الآثار المميتة التي يمكن أن تحدثها مسببات الأمراض البيولوجية وضرورة ضمان قوة الاتفاقية وفعاليتها وعالميتها. ونحن نتطلع إلى النظر في كيفية تحقيق ذلك خلال اجتماع الدول الأطراف في كانون الأول/ديسمبر، وإلى المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية في العام المقبل.

في هذا العام، شهد العالم أعمال عنف لا توصف من جانب جماعات مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، بما في ذلك التقارير المتعلقة باستخدام الأسلحة الكيميائية من قبل جهات من غير الدول في كل من العراق وسورية. وبينما احتفلنا في العام الماضي بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فإن القرار والالتزامات القوية التي يرتبها على جميع الدول بمنع الجهات من غير الدول من حيازة واستخدام أسلحة الدمار الشامل قد باتا أكثر أهمية من أي وقت مضى.

وبالمثل، فإن انتشار القذائف التسيارية لا يزال تشكل تهديدا للسلام والأمن. وتفخر أيرلندا بالانضمام إلى مدونة لاهاي لقواعد السلوك، وهي الصك المتعدد الأطراف الوحيد لتحقيق الشفافية وبناء الثقة في هذا المجال. كما يفرض نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف ضوابط تصدير فعالة، وتؤيد أيرلندا توسيع نطاقه ليشمل جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وتتطلع إلى ذلك.

ونود أن نعرب عن أسفنا لأن المؤتمر الأخير لاستعراض معاهدة عدم الانتشار لم يسفر عن وثيقة ختامية. كما نأسف،

بصفة خاصة، لعدم عقد مؤتمر بشأن جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل. ونود أن نكرر شكرنا على جميع الجهود التي بذلها وكيل وزارة الخارجية الفنلندية ياكو لايافا. ونأمل أن تفضي الأسس التي أرساها إلى إحراز تقدم، بمرور الوقت، بشأن هذه المسألة الحاسمة.

وفي الختام، لقد اجتمع المجتمع الدولي خلال هذا العام في إيبري، بلجيكا، لإحياء ذكرى استخدام الأسلحة الكيميائية لأول مرة في الحرب. وبعد مرور ١٠٠ عام، ألا يمكننا أن نتفق، من أجل الإنسانية جمعاء وكوكبنا الهش، على إخراج جميع أسلحة الدمار الشامل أخيرا من الخدمة إلى الأبد؟

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يريدون التكلم، ممارسة لحق الرد. وأذكر اللجنة بأن البيانات التي يُدلى بها في إطار ممارسة حق الرد ينبغي ألا تتجاوز مدة أقصاها ١٠ دقائق.

السيد سانو (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أمارس حق الرد على الملاحظات التي أبداها زميلنا، ممثل الصين.

أولا وقبل كل شيء، نرى أنه ينبغي عدم استخدام هذا المنتدى لتقديم تفسيرات مختلفة للأحداث الماضية، بل لمناقشة الجهود الحالية والمستقبلية لضمان فرض حظر كامل على الأسلحة البيولوجية والكيميائية. ونعتقد أنه ينبغي تقييد هذه الملاحظات، التي لا تتماشى مع الغرض من هذا المنتدى. وسنواصل المشاركة بنشاط في الجهود الدولية لنزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة البيولوجية والكيميائية، ولا نتوقع إجراء مناقشات تصادمية، ولكن مناقشات ذات طابع بناء.

ثانيا، فيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية المستخدمة أثناء الحرب، فإن الأرقام التي ذكرها السفير الصيني تستند إلى إحصاءات غير مكتملة، كما ذكر في ملاحظاته. وحكومة اليابان لا تملك سجلات موضوعية وملموسة لتأكيد النقطة التي أثارها الجانب الصيني بشأن استخدام الأسلحة الكيميائية من جانب الجيش الياباني السابق أثناء الحرب العالمية الثانية. وعدد الأسلحة الكيميائية المستخدمة الذي ذكرته الصين مشكوك فيه. ويمكن أن يكون مبالغا فيه لأنه قد يشمل معارك لم يشارك فيها الجيش الياباني السابق. ولا تزال السجلات التاريخية بخصوص الكمية مجزأة. والصورة الكاملة غير واضحة.

ثالثا، فيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية المتروكة في الصين، فإن اليابان تأخذ التزاماتها بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية على محمل الجد. واليابان ملتزمة بتدمير الأسلحة الكيميائية المتروكة في الصين، وقد استثمرت موارد بشرية ومالية كبيرة.

وعلى الرغم من أن مشروع الأسلحة الكيميائية المهملة ينطوي على شتى التحديات وجوانب عدم اليقين، إلاّ أنه تم إحراز تقدم راسخ. فعلى سبيل المثال، المشروع في نانجينغ أنجز عام ٢٠١٢. والمشروع في هوان أنجز عام ٢٠١٥. وفي هائربالينغ، أكبر موقع لطمر الأسلحة الكيميائية المهملة في مقاطعة جيلين، بدأت العمليات لاختبار اتلافها في كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي. ونعتقد أن تلك خطوة هامة إلى الأمام بالنسبة إلى مشروع الأسلحة الكيميائية المهملة.

ونود التأكيد على أن المشروع غير المسبوق والبالغ الصعوبة لا يمكن تنفيذه إلاّ بالتعاون والتنسيق الوثيقين بين اليابان والصين. وفي هذا الصدد، تؤكد اليابان من جديد التزامها بمواصلة بذل أقصى الجهود للدفع بمشروعنا قدما بالتعاون مع حكومة الصين. ومع مراعاتنا للمناقشات والمباحثات الثنائية الجارية في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، نعتقد أن الصين ينبغي ألاّ يساورها القلق إزاء الجهود المشتركة لليابان والصين.

رابعا، في ما يتعلق بمسألة سلامة السكان الصينيين أثناء تنفيذ المشروع، من المؤسف أنه وقعت عدة حوادث

تتعلق بالأسلحة الكيميائية المهملة بعد الحرب، وفقدَ شخص واحد حياته. وتعتبر حكومة اليابان أن هذه الحوادث مؤسفة للغاية، وهي أعربت لأسر الضحايا عن تعازيها القلبية. ولقد اتخذت حكومة اليابان تدابير وقائية، من قبيل إصدار كتيبات وتوزيعها على المواطنين الصينيين إذكاء لوعيهم. على أية حال، تواصل اليابان بذل قصارى جهدها لإتمام عملية إتلاف الأسلحة الكيميائية المهملة في أقرب وقت ممكن بالتعاون مع الصين، الأمر الذي سيؤدي في نهاية المطاف إلى منع وقوع هذه الحوادث.

السيد إبراهيم (الجمهورية العربية السورية) (تكلم بالإنكليزية): تكرر سوريا إدانتها القوية للاستخدام المروّع للأسلحة الكيميائية ضد مواطنيها وجنودها، وتؤكد التزامها بالتنفيذ الكامل لأحكام اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية بوصفها دولة طرفا فيها، وضمن إطار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

ثمة بيانات أشارت إلى النتائج التي توصلت إليها بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وأي اقتباس مغلوط تقتبسه الدول من هذه التقارير يعني أن تلك الدول تقف إلى جانب بعثة منحازة تفتقر إلى الموضوعية والمهنية والشفافية. وأود أن أدلي ببعض النقاط في هذا الصدد. أولا، قامت بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بزيارة واحدة إلى سوريا، ومع ذلك تمكنت من إصدار ثلاثة تقارير مليئة بالأخطاء العلمية والفنية وأوجه القصور. علاوة على ذلك، فإن بعثة تقصي الحقائق لم تقم بأي زيارات ميدانية إلى أي موقع من المواقع بغية جمع العيّنات اللازمة.

ثانيا، إن البعثة، بدلا من زيارة سوريا والتعاون مع الحكومة السورية، لجأت إلى العمل من تركيا. وهي سلّمت بالمعلومات والشهود الذين فرضهم النظام التركي الذي يشارك مشاركة عميقة مع الإرهابيين، والذي يوفر لهم أيضا جميع أنواع الأسلحة، بما فيها الأسلحة الكيميائية والمواد السامة.

ثالثا، إن الشهود الذين اعتمدتهم بعثة تقصي الحقائق كانوا موجودين في منطقة بعيدة عن موقع الهجمات الكيميائية المزعومة، وجميع المعلومات التي قدمها هؤلاء الشهود لم تستند إلى أدلة علمية. ومنهجية عمل بعثة تقصي الحقائق تتعارض مع المعيار القانوني لجمع العيّنات. ولم تقدّم البعثة أي أدلة مادية موضوعية على استخدام الكلور، من قبيل تحليل عيّنات من التربة أو الخضار أو الماشية، أو إصابات يُزعم أنها ناجمة عن الكلور. وبعثة تقصي الحقائق لم تقدّم حتى أي عيّنات أو أدلة على ما يسمى بالبراميل المستخدمة في الاعتداءات المزعومة.

أخيرا، فإن هذه البعثة تجاهلت تماما جميع المعلومات التي قدمتها الحكومة السورية، واختارت أن تراعي الادعاءات التي لا أساس لها والتي قدّمتها أطراف مجهولة الهوية.

ليست هذه سوى القليل من أوجه القصور الكثيرة التي تتضمنها تقارير بعثة تقصي الحقائق، ومع ذلك لا يزال البعض حرصاء على الاعتماد عليها. وأود أن أدعو الذين قدّموا الادعاءات الباطلة إلى أخذ الحذر منها. فلقد شهدنا جميعا ما سببته مزاعم الولايات المتحدة إزاء أسلحة الدمار الشامل في العراق في ذلك البلد الشقيق، وينبغي لنا جميعا أن نكون حذرين من هذه الاتجاهات الهدامة، التي تخلّف تهديدا خطيرا على السلام والأمن الإقليميين والدوليين. ويبدو أن وفد الولايات المتحدة وبضعة وفود أخرى تفضل مواصلة بعض السياسات التي تسبب الدمار والفوضى في الشرق الأوسط وأجزاء أخرى من العالم، بدلا من دعم مسار دبلوماسي متعدد الأطراف ونهج سياسي متعدد الأطراف يمكنهما أن يعززا السلام والاستقرار لنا جميعا.

السيد فو كونغ (الصين) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أدلي ببضع نقاط ردا على الملاحظات التي أدلى بها السفير الياباني. أولا، صحيح أنني اقتبست من إحصاءات غير مكتملة، ولكن الرقم الحقيقي لا يمكنه إلاّ أن يكون رقما أعلى. عندما

يُستعمل مصطلح ”إحصاءات غير مكتملة“، فما يعنيه هو الإحصاءات المتاحة الآن. وسوف تتاح إحصاءات جديدة في المستقبل، وأنا واثق من ذلك، ولكن الحقيقة هي أنه عندما تتوفر جميع الإحصاءات، فإن رقم الإصابات لا يمكنه إلاّ أن يكون رقما أعلى.

ثانيا، أود القول إننا نشهد من جديد الوفد الياباني يستخدم أساليبه المعتادة المتمثلة في التنكر للتاريخ. وأود أن أنصح الممثل الياباني بأنه لا منفعة من محاولة التستر على جرائم الحرب أو اتخاذ صفة الضحية. فالمخرج الوحيد هو التوبة والتماس العفو من البلدان التي ارتكبوا الفظائع المروعة ضدها.

ثالثا، في ما يتعلق بالأسلحة الكيميائية المهملة، أود أن أشاطر اللجنة حقيقة أنه وفقا لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، جميع الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك الأسلحة الكيميائية المهملة، ينبغي إتلافها في موعد لا يتجاوز ١٠ سنوات بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ. ولقد دخلت الاتفاقية حيّز النفاذ عام ١٩٩٧. وبالتالي، فإن فترة السنوات العشر انقضت منذ مدة بعيدة. والواقع أنه في عام ٢٠٠٦، اتخذ المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية قرارا بتمديد الموعد النهائي لإتلاف الأسلحة الكيميائية اليابانية المهملة إلى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢. لكن المؤسف أن هذا الموعد انقضى أيضا، مما حمل المجلس التنفيذي على اتخاذ قرار بتمديد الجدول الزمني للتدمير مرة أخرى. وبالنظر إلى جميع هذه المواعيد النهائية الضائعة، لا يسعنا إلاّ أن نشكك في جدية الحكومة اليابانية تجاه تنفيذ الالتزامات الداخلية.

رابعا، قال السفير الياباني للتو إن هذا المكان ليس هو المكان المناسب للحديث عن الماضي. فلماذا تتكلم اليابان إذاً عن هيروشيما وناغازاكي؟ وكما قلت، إن السبيل الوحيد للنظر إلى المستقبل يتمثل في مواجهة الماضي، وهذا ما لم تفعله الحكومة اليابانية على مر السنين.

السيد دنكتاش (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): لا بد لي من استخدام حق الرد حتى قبل الادلاء ببياني. للعلم به وتسجيله، أود القول إننا نرفض رفضا قاطعا مزاعم ممثل النظام السوري الذي فقد كل مشروعية. فسوريا، التي تصنَّف بأنها دولة راعية للإرهاب، أدينت مرات لا حصر لها من جانب المجتمع الدولي تجاه سياساتها الوحشية، ولها سجل معروف جيدا بتقديم المساعدة إلى المنظمات الإرهابية وتوفير الملاذ الآمن للزعماء الإرهابيين.

وفي بياني، أود أن أتطرق للنشاط المتعلق بمناقشتنا المواضيعية اليوم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بالنظر لعدم توافر خدمات الترجمة الشفوية اليوم، أناشد الوفود أن تمتنع عن الإدلاء بمداخلات ثانية.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): إنني آخذ الكلمة لممارسة حقي في الرد على التعليقات التي أدلى بها ممثل سوريا. وخلافا لما قاله، فإن سوريا هي المسؤولة عن إثارة الفوضى في منطقتها، بشنها الهجمات بالبراميل المتفجرة وغيرها من أنواع الهجمات على شعبها. وما يلزم أن تفعله سوريا هو التقيد بالتزاماتها الدولية، والامتثال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة والتعاون مع بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وآلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وأعتقد أن محاولة توجيه اللوم إلى المجتمع الدولي على المشاكل في سوريا في حد ذاتها مغالطة، وبالتالي، كما قلت، يلزم حكومة سوريا الوفاء بالتزاماتها والتعاون مع المجتمع الدولي لكي نتمكن من التعامل مع الآثار التي خلفتها الهجمات المروعة التي وقعت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): طلبت عدة وفود أخذ الكلمة للمرة الثانية ممارسة لحق الرد، وأعطيها الكلمة الآن.

السيد سانو (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أرد مرة أخرى على الممثل الصيني. إن اليابان، طوال تاريخها لفترة ما بعد

الحرب، وانطلاقا من مشاعر الندم العميق إزاء الحرب، أيدت جميع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه واتخذت مسار دولة محبة للسلام تسهم في صون السلام والأمن العالميين. وكجزء من ذلك الإسهام، عالجت اليابان بجدية المسائل المتعلقة بنزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية. فسجل إنجازاتنا خلال الأعوام الـ ٧٠ الماضية غني عن البيان، ويحظى باعتراف واسع من المجتمع الدولي.

وأود أن أذكر اللجنة بأنه خلال الزيارة السابقة التي قام بها رئيس الصين، هو جينتاو، إلى اليابان، اتفق زعيما بلدينا على إصدار بيان مشترك أكد بوضوح على أن

”الجانب الصيني أعرب عن تقييمه الإيجابي لسعي اليابان المستمر على طريق بناء بلد مسالم ولإسهام اليابان في تحقيق السلام والاستقرار في العالم بالوسائل السلمية على مدى أكثر من ٦٠ عاما منذ الحرب العالمية الثانية“.

وبذلك أوضحت الصين بجلاء بالفعل أنها تنتهج سياسة لتقييم مسار اليابان باعتبارها بلدا محبا للسلام في وثيقة متفق عليها. ومن الأهمية بمكان في الوقت الحالي أن كلتا الصين واليابان أقامتا علاقة تعاون ذات توجه مستقبلي من أجل التصدي للتحديات المشتركة التي تواجه المجتمع الدولي.

السيد فو كونغ (الصين) (تكلم بالإنكليزية): نرى، فيما يتعلق بمشاعر الندم التي ذكرها ممثل اليابان، أن عبادة مجرمي الحرب العالمية الثانية البارزين مخالف للشعور بالندم. ثانيا، وفيما يتعلق بادعاءات اليابان بأنها بلد محب للسلام، فإن بذل جهود لتعديل دستور للسلام ليس تعبيرا عن السلوك العادي لبلد محب للسلام.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/١٥.